

مجلس حقوق الإنسان

الدورة التاسعة والثلاثون

١٠-٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٨

البند ١٠ من جدول الأعمال

المساعدة التقنية وبناء القدرات

تقرير المقررة الخاصة المعنية بحالة حقوق الإنسان في كمبوديا

مذكرة من الأمانة

تتشرف الأمانة بأن تحيل إلى مجلس حقوق الإنسان تقرير المقررة الخاصة المعنية بحالة حقوق الإنسان في كمبوديا، رونا سميث، الذي أُعدَّ عملاً بقرار المجلس ٣٦/٣٢. ويغطي التقرير الفترة الممتدة من حزيران/يونيه ٢٠١٧ إلى حزيران/يونيه ٢٠١٨ التي أجرت المقررة الخاصة خلالها زيارتين إلى كمبوديا.

وتلاحظ المقررة الخاصة أن النمو الاقتصادي القوي يوفر الموارد اللازمة لتحسين الحماية الاجتماعية والحصول على التعليم والعمل اللائق والرعاية الصحية. غير أنها تعرب عن قلقها إزاء تراجع الحقوق السياسية والتمتع بالحريات الأساسية، وهو تراجع ما زال يؤثر على حماية جميع حقوق الإنسان وإعمالها في البلد. ويعرض هذا التراجع المدافعين عن حقوق الإنسان لخطر شديد.



الرجاء إعادة الاستعمال

GE.18-13459(A)



* 1 8 1 3 4 5 9 *

أولاً - مقدمة

١- يُقدّم هذا التقرير عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان ٣٦/٣٢. وخلال السنة قيد الاستعراض، رصدت المقررة الخاصة حالة حقوق الإنسان في كمبوديا، وتلقت معلومات من مختلف الجهات المعنية، بمن فيها الحكومة ومنظمات المجتمع المدني ومواطنون بصفتهم الشخصية. وأجرت المقررة الخاصة زيارتين إلى كمبوديا، من ٨ إلى ١٧ آب/أغسطس ٢٠١٧ ومن ٥ إلى ١٤ آذار/مارس ٢٠١٨. ويغطي هذا التقرير الفترة من حزيران/يونيه ٢٠١٧ إلى حزيران/يونيه ٢٠١٨، وهو يستند إلى نتائج هاتين الزيارتين وإلى المعلومات الأخرى التي وردت خلال السنة.

٢- وتعرب المقررة الخاصة عن امتنانها للحكومة على تعاونها خلال الزيارتين.

٣- واجتمعت المقررة الخاصة، خلال هاتين الزيارتين، مع ممثلي الحكومة ومع أصحاب المصلحة الآخرين، بمن فيهم منظمات المجتمع المدني وفريق الأمم المتحدة القطري وغيرهما من شركاء التنمية. واجتمعت المقررة الخاصة بوجه الخصوص مع كل من سامديتش هونغ سامرين، رئيس الجمعية الوطنية؛ وسامديتش كرلاهوم سار كينغ، نائب رئيس الوزراء ووزير الداخلية؛ وبراك سوكون، كبير الوزراء ووزير الخارجية والتعاون الدولي؛ وأون بورنمونيروت، كبير الوزراء ووزير الاقتصاد والمالية؛ وأنغ فونغ فاتانا، وزير العدل؛ وهانغ تشوون نارون، وزير التعليم والشباب والرياضة؛ ومام بونهيونغ، وزير الصحة؛ وفونغ ساوت، وزير الشؤون الاجتماعية وقدامى المحاربين وإعادة تأهيل الشباب؛ وكيو ريمي، رئيس اللجنة الكمبودية لحقوق الإنسان؛ وسيك بوم سيك، رئيس اللجنة الوطنية للانتخابات؛ ويو بون لنغ، رئيس محكمة الاستئناف؛ ويو أوتارا، نائب رئيس المحكمة العليا؛ وسو أرافاد، نائب حاكم مقاطعة باتامبانغ؛ وأوم رياتري، نائب حاكم مقاطعة بانتيي ميانتيشي. واجتمعت المقررة الخاصة أيضاً مع الزعيم السابق لحزب الإنقاذ الوطني الكمبودي (المحلول)، كيم سوكا، في آب/أغسطس ٢٠١٧، كما اجتمعت مع طائفة واسعة من الجهات السياسية الفاعلة وغيرها من الجهات المعنية.

٤- وتعرب المقررة الخاصة عن أسفها لأنه لم يُسمح لها مرة أخرى، خلال الزيارتين، بإجراء مقابلات سرية مع محتجزين ولا بدخول المركز الإصلاحي رقم ٣ لزيارة كيم سوكا. وزارت المقررة الخاصة مركز استقبال بنوم بنه للشؤون الاجتماعية (مركز بري سيبو)، والمركزين الإصلاحيين رقم ١ و٢، وسجن بنوم بنه المركزي. وخلال زيارتين ميدانيتين إلى مقاطعتي باتامبانغ وبانتيي مانتشيي في آب/أغسطس ٢٠١٧، دُعيت المقررة الخاصة إلى زيارة مراكز إعادة تأهيل مدمني المخدرات وزارت مركز تشيفيت تيمي لإعادة تأهيل مدمني المخدرات.

٥- وأخيراً، تعرب المقررة الخاصة عن ارتياحها لإبداء الحكومة رغبتها في الرد على البلاغات المقدمة من المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة، وترحب بهذه الفرصة السانحة لتعميق الحوار والتفاهم.

ثانياً - الحالة العامة لحقوق الإنسان في كمبوديا

٦- شهدت السنة قيد الاستعراض تطورات سياسية هامة. فقد بدأت بإجراء الانتخابات المحلية في ٤ حزيران/يونيه ٢٠١٧ وانتهت عندما كان البلد على وشك إجراء الانتخابات العامة (انتخابات الجمعية الوطنية) في ٢٩ تموز/يوليه ٢٠١٨. وجرت انتخابات المجالس البلدية/سانغكات بشكل منظم وسلمي، حيث أدلى زهاء ٩٠ في المائة من الناخبين بأصواتهم. غير أن الأحداث التي أعقبت الانتخابات أدت، للأسف، إلى تغيير نتائج الانتخابات تغييراً جذرياً، رغم اتساقها مع أحكام القوانين الجديدة. ففي أيلول/سبتمبر، احتُجز كيم سوخا، الرئيس السابق لحزب الإنقاذ الوطني الكمبودي، وهو حزب المعارضة الرئيسي بناء على تهم تتعلق بالحيانة. وفي ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر، أمرت المحكمة العليا بحل حزب الإنقاذ الوطني الكمبودي ومنعت ١١٨ عضواً من كبار أعضائه من ممارسة أي نشاط سياسي لمدة خمس سنوات. ثم أعيد توزيع مقاعد حزب الإنقاذ الوطني الكمبودي في الجمعية الوطنية ومناصبه على مستوى البلديات على الأحزاب الأخرى، ولا سيما حزب الشعب الكمبودي الحاكم.

٧- وما زال الوضع السياسي يؤثر على حماية جميع حقوق الإنسان وتعزيزها في البلد. وبات المدافعون عن حقوق الإنسان أكثر عرضة من غيرهم للخطر في هذه السنة التي تصادف الذكرى العشرين لاعتماد الإعلان المتعلق بحق ومسؤولية الأفراد والجماعات وهيئات المجتمع في تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية المعترف بها عالمياً (الإعلان المتعلق بالمدافعين عن حقوق الإنسان). فعلى وجه الخصوص، طلب وزير الداخلية إلى المنظمات غير الحكومية، في رسالة مؤرخة ٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧، أن تخطر السلطات بأي حدث تنظمه قبل ثلاثة أيام من تاريخ تنظيمه. وأشارت الحكومة إلى أن الغرض من ذلك يتمثل في توفير خدمات التنسيق والأمن والسلامة والنظام في إطار أنشطة منظمات المجتمع المدني. غير أنه شرط لا ينص عليه قانون الجمعيات والمنظمات غير الحكومية ولا قانون التظاهر السلمي. وترصد الشرطة الأحداث التي تنظمها منظمات المجتمع المدني رصدًا منهجياً. وألغت الحكومة التراخيص الممنوحة لبعض المحطات الإذاعية المستقلة، واضطرت وسائل إعلام مستقلة إلى إغلاق أبوابها بسبب القوانين التي تفرض عليها ضرائب كبيرة، ووجهت لصحفيين مستقلين تهمة "التجسس". وفي أيار/مايو ٢٠١٨، اعتمد الإعلان الوزاري المتعلق بضوابط نشر المعلومات على المواقع الشبكية ووسائل التواصل الاجتماعي الشبكية في مملكة كمبوديا. ويسعى هذا الإعلان إلى منع نشر المنشورات أو الأخبار عبر وسائل التواصل الاجتماعي والإنترنت بناء على أسباب فضفاضة للغاية، مثل "تعمد إحداث الفوضى" أو "الإضرار بالاقتصاد الوطني" أو "المساس بالثقافة التقليدية".

٨- وخلال الحوار التفاعلي الذي عُقد مع الدول الأطراف والجهات الأخرى صاحبة المصلحة في الدورة السادسة والثلاثين لمجلس حقوق الإنسان، دعا العديد من الدول المقررة الخاصة إلى إيلاء اهتمام خاص لتأثير الوضع السياسي السائد في كمبوديا قبل الانتخابات الوطنية لعام ٢٠١٨ في حقوق الإنسان. وقد أعد هذا التقرير في صيغته النهائية وقدم قبل تاريخ إجراء الانتخابات. غير أن المقررة الخاصة تحلل تأثير الانتخابات والعمليات الانتخابية في حقوق الإنسان والحريات الأساسية في إضافة لهذا التقرير.

٩- ولا تزال كمبوديا عضواً في رابطة أمم جنوب شرق آسيا وبلداً من الشريحة الدنيا من البلدان المتوسطة الدخل. وتشير التقديرات الحالية إلى أن كمبوديا تحافظ على معدل نمو اقتصادي قدره ٧ في المائة تقريباً، وهي وتيرة يرحب أن تستمر في السنتين القادمتين. ولم تقر الحكومة أي معدلات نمو بعد عام ٢٠١٤.

١٠- وقد التزمت الحكومة بالانتهاء من إضفاء طابع محلي على أهداف التنمية المستدامة بحلول عام ٢٠١٨. ولا تزال هناك أدلة على إحراز تقدم في زيادة أعمال عدد من الحقوق والحريات المتصلة بتلك الأهداف. فعلى سبيل المثال، وفر النمو الاقتصادي القوي الذي يشهده البلد الموارد اللازمة لتحسين الحماية الاجتماعية والحصول على التعليم والعمل اللائق والرعاية الصحية. غير أن التحديات ما زالت ماثلة، ولا سيما فيما يتصل بالهدف ١٦.

١١- فخطه التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ تقر صراحة بأن تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها هما شرطان أساسيان لتحقيق أهداف التنمية المستدامة وتيجتان من نتائج تحقيقها. ولعل أوضح تعبير عن هذه الصلة مبدأ عدم ترك أي أحد خلف الركب. فالواقع أن احترام حقوق الإنسان جزء لا يتجزأ من ضمان تحقيق تنميةٍ وسلامٍ دائمين في كمبوديا. ومع ذلك، فقد وجه وزراء الحكومة إلى المقررة الخاصة خلال العام الماضي، أثناء الاجتماعات التي عقدها معها ومن خلال الوثائق الرسمية التي وافوها بها، تعليقات أولوا فيها الأولوية للسلام والاستقرار والتنمية على حساب حقوق الإنسان. وينص الدستور الكمبودي على احترام الحقوق والحريات، وقد صدقت كمبوديا على جميع المعاهدات الأساسية في مجال حقوق الإنسان. ولا يمكن احترام حقوق الإنسان أو تجاهلها بصورة انتقائية، ولا يجب التفريط فيها أبداً. ولا يمكن إحلال سلام مستدام بدون تحقيق العدالة، وبدون الحرية، لا يمكن تحقيق تنمية تكفل عدم ترك أي أحد خلف الركب.

١٢- وخلال الفترة ٢٠١٧-٢٠١٨، نشرت حكومة كمبوديا عدداً من البيانات بشأن قضايا شتى تتعلق بحقوق الإنسان بهدف "توضيح الأمور ووضعها في نصابها". وانتقدت الحكومة الأمم المتحدة عموماً والمقررين الخاصين خصوصاً، دون تقديم أي دليل. وردت المقررة الخاصة على هذه الانتقادات مباشرة مع الحكومة، وهي تدعو الحكومة إلى حذف هذه الانتقادات من المنشورات والبيانات الرسمية والتعهد بعدم تكرارها. ومن شأن ذلك أن يساعد على إقامة حوار بناء وهادف بشأن قضايا حقوق الإنسان.

ثالثاً- معلومات مستكملة عن التوصيات الواردة في التقرير السابق

١٣- قدمت المقررة الخاصة سلسلة من التوصيات في التقارير السابقة. وبغية الحفاظ على حوار مع الحكومة، تستعرض المقررة الخاصة التوصيات الواردة في تقريرها السابق إلى المجلس (انظر، A/HRC/36/61، الفقرة ٦٨) على النحو التالي:

(أ) من المعلوم أن المناقشات الأخيرة التي تناولت تنفيذ التوصيات المنبثقة عن الاستعراض الدوري الشامل ركزت على إعداد تقرير كمبوديا المقبل في إطار جولة الاستعراض الثالثة المقرر استعراضه في مطلع عام ٢٠١٩. وترحب المقررة الخاصة بتقديم كمبوديا، هذا العام،

تقريرها الجامع للتقارير الدورية من الرابع عشر إلى السادس عشر إلى لجنة القضاء على التمييز العنصري وتقريرها الدوري السادس إلى اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة؛

(ب) كان من المفترض الانتهاء من وضع خطة إضفاء طابع محلي على أهداف التنمية المستدامة في نهاية الربع الثاني من عام ٢٠١٨، غير أن اللجنة الوطنية الرفيعة المستوى طلبت، في الاجتماع الذي عقده في ٢٤ نيسان/أبريل ٢٠١٨، مراجعة تلك الخطة وتقليص عدد المؤشرات. ومن المقرر التماس موافقة مجلس الوزراء على الخطة خلال الربع الثالث من عام ٢٠١٨. ومن شأن وضع خطة عمل لضمان إحلال السلام وإقامة العدالة وبناء مؤسسات قوية (الهدف ١٦)، وصوغ مؤشرات لقياس إنجازها، أن يدعم عمل الوزارات، بما فيها، مثلاً، وزارة العدل، في تعزيز استقلال المحاكم. وينبغي أن تتضمن الخطة الرامية إلى إضفاء طابع محلي على أهداف التنمية المستدامة أيضاً خطط عمل للحد من الفقر (الهدف ١)، وضمان الصحة والرفاهية (الهدف ٣) وكفالة العمالة الكاملة والمنتجة للجميع (الهدف ٧)، وتوفير الأمن الغذائي والمياه النظيفة (الهدفان ٢ و٦)، والحد من انعدام المساواة (الهدف ١٠). فهذه الأهداف تحظى بأهمية أساسية لحماية الأشخاص المهمشين وتعزيز تمتعهم بالحقوق والحريات؛

(ج) وما زالت عملية منح سندات ملكية أراضي المشاع على حالها. وتشجع المقررة الخاصة على إجراء مزيد من المناقشات بشأن تحسين هذه العملية والتعجيل بالاعتراف بمجموعات السكان الأصليين ومطالباتهم المتعلقة بالأراضي؛

(د) ما زالت قائمة رسوم المحاكم غير معروضة علناً في جميع المحاكم، وتفيد التقارير بأن وزارة العدل تعكف على وضع الصيغة النهائية للقائمة؛

(هـ) ما زالت الإخطارات التي تشير إلى عدم جواز دفع أي مبالغ لموظفي السجون غير معروضة في جميع مراكز الاحتجاز، وقد وزعت ملصقات تبين الحقوق المكفولة للمحتجزين ولكنها ليست معروضة في جميع مراكز الاحتجاز (بعضها معروض باللغة الإنكليزية فقط)؛

(و) ما زالت إجراءات الحبس الاحتياطي وعقوبات الحبس تُطبّق على نطاق واسع. وتذكّر المقررة الخاصة الحكومة بأن أي محاكمة عادلة يجب أن تعقد في غضون فترة معقولة من تاريخ الاعتقال الأولي. وهذه ضرورة ملحة للغاية في حالة الأشخاص المحبوسين احتياطياً. وبالنظر إلى الزيادة الهائلة التي شهدتها معدل اكتظاظ السجون (والتي تعزى جزئياً إلى حملة مكافحة المخدرات)، تحث المقررة الخاصة الحكومة على إعادة النظر في الخطط الرامية إلى زيادة اللجوء إلى العقوبات غير الاحتجازية أينما كان ذلك مناسباً. وتشجع المقررة الخاصة الحكومة أيضاً على الترويج لاستخدام استمارات الحبس الاحتياطي بما يتيح للقضاة وقتاً كافياً للتفكير فيما إذا كان الحبس الاحتياطي إجراءً مناسباً أم لا (تنص المادة ٢٠٣ من قانون الإجراءات الجنائية على أن الحبس الاحتياطي ينبغي أن يكون إجراءً استثنائياً)؛

(ز) ما زال بعض المدافعين عن حقوق الإنسان خاضعين للمراقبة القضائية رغم إطلاق سراحهم من الحبس الاحتياطي، وما زال آخرون رهن الحبس الاحتياطي. وبينما ترحب المقررة الخاصة بإطلاق سراح خمسة من العاملين والموظفين السابقين في الرابطة الكمبودية لحقوق الإنسان والتنمية في حزيران/يونيه ٢٠١٧، فإنها تكرر دعوتها إلى إسقاط التهم الموجهة إليهم نهائياً. فبقاء التهم موجهة للمتهم إلى أجل غير مسمى أو إعادة توجيهها إليه بشكل عشوائي

يعدان بمثابة انتهاك لحق المتهم في أن يُحاكم دون تأخير لا مبرر له. ومن بين الشخصيات الأخرى البارزة المعتقلة، تيب فاني (اعتقل في عام ٢٠١٣ وأعيد توجيه التهم إليه في عام ٢٠١٧ حيث اعتقل وأدين وعوقب بالحبس) ونهيك بون تشاهي (اعتقل في عام ٢٠٠٧ وأعيد توجيه التهم إليه في عام ٢٠١٧، ثم اعتقل في آب/أغسطس وأطلق سراحه مع إبقائه تحت المراقبة القضائية في أيار/مايو ٢٠١٨)؛

(ح) وترد أدناه التدابير المتعلقة بحالة حقوق الإنسان في فترة الانتخابات، كما ترد في إضافة هذا التقرير. وهناك قلق من أن تشهد الفترة الراهنة حالات تهديد واعتقال وأفعال ترهيب.

١٤ - وتشير المقررة الخاصة، فيما يتعلق بالتوصيات الواردة في الفقرة ٦٩ من تقريرها السابق، إلى ما يلي:

(أ) ما زال يتعين اتخاذ إجراءات بشأن تعزيز الآليات القضائية المعنية بالتصدي للعنف العائلي والاتجار. وما زالت هناك دواعي قلق إزاء معاملة الضحايا من النساء من جانب الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين، بما في ذلك في حالات الاعتصاب والاعتداء والقتل؛

(ب) حالت التعليمات الصادرة عن وزارة الداخلية في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧ والمشار إليها أعلاه دون إنفاذ قانون التظاهر السلمي. وأياً كانت النية من هذه التعليمات، فإنها تطبق وكأنها عملية إقرار وتفرض قيوداً على تنظيم التجمعات السلمية والدورات التدريبية والاجتماعات. ولا ينص قانون الجمعيات والمنظمات غير الحكومية ولا قانون النقابات على أي أحكام من هذا القبيل؛

(ج) تستخدم أحكام القانون الجنائي لكبت حرية التعبير والنقاش، بما في ذلك الأحكام المتعلقة بالتآمر. وتستخدم التعديلات التي أدخلت على الدستور والقانون الجنائي في شباط/فبراير ٢٠١٨ مصطلحات فضفاضة، ومن ثم، يتعين صوغها بعبارات أدق حتى تستوفي المعايير الدولية ولا تعرض حرية التعبير لأي مخاطر. وتشمل المجالات المثيرة للقلق الأحكام المتعلقة بالطعن في الذات الملكية والشرط الذي يقضي بأن تحرض الأحزاب والأفراد على "مراعاة مصلحة البلد في المقام الأول" وبمناهضة "التدخل الخارجي في شؤونه"؛

(د) أنشأت ست عشرة محاكم ابتدائية قواعد لبيانات القضايا الجنائية. غير أنه لم يُحرز أي تقدم في نشر قرارات المحاكم ولا في وضع مشروع المبادئ التوجيهية المتعلقة بشروط الإثبات. وقد نظم مكتب مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في كمبوديا ووزارة العدل والمجلس الأعلى للقضاء دورات تدريبية إقليمية لفائدة القضاء ركزت على الحجج القانونية التي تبرر قرارات الحبس الاحتياطي؛

(هـ) ما زال الأشخاص يحتجزون قسراً في مراكز "الاستقبال"، بما فيها مركز بري سبيو. غير أن عدد الأشخاص المحتجزين في مراكز الاحتجاز فيما يتصل باستخدامهم المزعوم لمواد مخدرة ما انفك يرتفع. ولم تُفتح بعد المرافق الجديدة التي يجري بناؤها في مقاطعة كاندال لإعادة تأهيل الأشخاص ذوي الإعاقة النفسية - الاجتماعية.

رابعاً- الفئات الضعيفة والتمييز

١٥- تقوم حقوق الإنسان الدولية على مبدأ ضرورة تمتع جميع الأشخاص بالحريات والحقوق كافة من دون تمييز. لكن كل مجتمع يضم فئات مهمشة يكون تتمتعها بالحقوق منقوصاً بطريقة أو بأخرى. ويسعى الهدف ١٠ من أهداف التنمية المستدامة إلى الحد من انعدام المساواة داخل البلدان وفيما بينها. وينص القانون الدولي بوضوح على أنه ينبغي التمتع بالحقوق والحريات دونما تمييز من أي نوع، بما في ذلك على أساس العرق أو اللون أو نوع الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو غير السياسي، أو الأصل القومي أو الاجتماعي، أو الثروة، أو المولد، أو الميل الجنسي، أو الهوية الجنسية، أو الإعاقة، أو أي وضع آخر. وقد نظرت المقررة الخاصة في تقريرها (A/HRC/36/61 و A/HRC/33/62)، في حالة الشعوب الأصلية والنساء والسجناء والأشخاص الذين يعيشون في الشوارع والأقليات والأطفال. وفي آب/أغسطس ٢٠١٧، ركزت المقررة الخاصة على هامش زيارتها على حالة الأطفال الضعفاء (المودعين في دور الرعاية والمتجر بهم). وفي هذا الفرع، تقدم المقررة الخاصة تقدم المقررة الخاصة نتائج ومعلومات مستكملة عن حالة الأطفال الضعفاء في كمبوديا. ومن الأهمية بمكان أخذ الفئات المهمشة في الاعتبار في الوقت الذي تعكف فيه الحكومة على الانتهاء من خططها المتعلقة بتوطين أهداف التنمية المستدامة كفاءةً لعدم ترك أي أحد خلف الركب في كمبوديا.

ألف- الأطفال

١٦- تشهد كمبوديا ارتفاعاً في نسبة السكان الشباب وزيادة لم يسبق لها مثيل في تنقل السكان. والأطفال ضعفاء بطبيعتهم، ولا سيما في الصغر، وكثيراً ما يعانون من أوجه حرمان متعددة كلما تعددت جوانب التهميش. ويعني ترابط الحقوق وتشابكها أن تمتع الأطفال بحقوقهم كثيراً ما يرتبط بمدى تمتع مقدمي الرعاية الرئيسيين لهم بحقوقهم. وبناء على ذلك، فإن الأطفال الذين قد يخلف الركب والديهم وراءه هم أنفسهم معرضون للخطر بصفة خاصة. وقد صدقت كمبوديا على اتفاقية حقوق الطفل وكان من المفترض أن توافي لجنة حقوق الطفل بتقريرها الجامع للتقريرين الدوريين من الرابع إلى السادس في ١٣ أيار/مايو ٢٠١٨.

١٧- ويكتسي التعليم أهمية خاصة بالنسبة للأطفال ولنمائهم. وتناول التقريران السابقان (A/HRC/30/58 و A/HRC/27/70) التقدم المحرز في مجال التعليم. وقد أصبح التعليم أيسر منالاً لجميع الأطفال في كمبوديا. وما برحت وزارة التعليم والشباب والرياضة تستثمر في التعليم في جميع أنحاء البلد وتسعى إلى القضاء على الفساد بسبل منها القضاء على الغش وما يشابهه من ممارسات في امتحانات نهاية السنة الدراسية.

١٨- وتفيد الوزارة باستمرار التقدم المحرز في تحقيق التكافؤ بين الجنسين، لا من حيث الالتحاق بالمدارس فحسب، وإنما من حيث إكمال التعليم أيضاً. ولا يقتصر الأمر على المساواة بين الجنسين فحسب، فبعض الأطفال يواجهون خطر التخلف عن الركب على أساس الانتماء العرقي أو الإعاقة. وعلى الرغم من التقدم المحرز في تنفيذ خطة العمل المتعلقة بالتعليم متعدد اللغات، تسلط المقررة الخاصة الضوء على المخاوف الحالية المتصلة بحالة أطفال الشعوب الأصلية والأقليات العرقية، بمن فيهم الأطفال المنحدرون من أصل فيتنامي، الذين ما زالوا يعانون

من الحرمان، بما في ذلك فيما يتصل بتوافر التعليم وإمكانية الحصول عليه وتقبّل الآخرين لهم وحصولهم على تعليم يلائم احتياجاتهم. وقد وردت معلومات تفيد بأن أطفالاً مُنعوا من دخول من الالتحاق بالمدارس بسبب عدم امتلاك والديهم المنحدرين من أصل فيتنامي الوثائق القانونية اللازمة أو بسبب إلغاء صلاحية تلك الوثائق بموجب المرسوم الفرعي ١٢٩. أما فيما يخص التعليم والصحة، فمن الواضح أيضاً أنه لا تتاح للأطفال ذوي الإعاقة فرص للحصول على السلع والوصول إلى الخدمات أو المرافق على قدم المساواة مع غيرهم. فعلى سبيل المثال، ما زالت مشكلة إتاحة سبل الوصول الفعلي إلى المباني قائمة، شأنها في ذلك شأن إتاحة المعلومات بلغة الإشارة ولغة برايل.

١٩- ويحظى توفير الرعاية الصحية للأطفال والأمهات بأهمية بالغة في نماء الطفل. وتناقش الفقرات أدناه المبادرات والمشاريع التجريبية الجديدة في مجال الحماية الاجتماعية. وتعمل وزارة الصحة على مستوى المجتمعات المحلية في جميع أنحاء البلد لضمان توفير إمكانية الحصول على الرعاية الصحية الأولية للجميع. وما انفكت معدلات وفيات الرضع والأطفال تنخفض، وتم القضاء تماماً على انتقال عدوى الحصبة في المحافظات في كمبوديا، ويحد استخدام العلاج المضاد للفيروسات من انتقال عدوى فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز من الأم إلى الطفل أثناء الولادة، وتساعد صناديق المساهمة في توفير الرعاية الصحية على ضمان حصول أشد الأسر فقراً، بمن في ذلك الأطفال، على الرعاية الصحية مجاناً. وشرعت الحكومة أيضاً في تنفيذ برنامج لتحسين الفتيات من فيروس الورم الحليمي البشري لمكافحة سرطان عنق الرحم. غير أن معدلات سوء التغذية لدى الأطفال، ولا سيما في المناطق الريفية، ما زالت مثيرة للقلق.

٢٠- ويعدّ ضمان تسجيل جميع الأطفال عند الولادة خطوة أساسية في سبيل الاعتراف بحقوق الطفل. وفي هذا الصدد، يجدر الترحيب بإلغاء رسوم تسجيل المواليد لمدة أقصاها ٣٠ يوماً بعد الولادة في عام ٢٠١٧.

٢١- ونظراً لعدم وجود نظام شامل لحماية الطفل وأخصائيين اجتماعيين في البلديات والمقاطعات، لا يُكشف عن حالات إهمال الأطفال وإساءة معاملتهم ولا يُبلغ عنها. وتؤدي اللجان البلدية للنساء والأطفال دوراً هاماً على الصعيد المحلي، في حدود قدراتها. ورغم أن أعضاء اللجنة تلقوا تدريباً، فإن المقررة الخاصة تحشى ألا يكون هذا التدريب كافياً لتوفير خدمات حماية تركز على الطفل وتكون ملائمة ومقبولة وقابلة للتكيف مع احتياجاته.

٢٢- وعلى وجه الخصوص، يترك عدد أكبر من الأطفال مع أقاربهم المسنين عندما يصبح آباؤهم وأمهاتهم عمالاً مهاجرين وينتقلون إلى المصانع أو مواقع البناء في كمبوديا أو يبحثون عن عمل في الخارج. وتشير المعلومات الواردة إلى ما يعاني منه بعض هؤلاء الأطفال من ضعف شديد، إذ يتعرض بعضهم لسوء المعاملة، ويلجأ آخرون إلى المخدرات وغيرها من المواد المخدرة، وينتهي المطاف ببعضهم الآخر في الشوارع. وكثيراً ما لا يكون لدى الأطفال الذين يتعرضون للإيذاء البدني أو النفسي في إطار المجتمع المحلي أو الأسرة أي وسيلة لطلب المساعدة أو للبحث عن ملاذ آمن. والدراسة الاستقصائية التي تجريها الحكومة وخطة العمل التي وضعتها فيما يتصل بالعنف ضد الأطفال هما خطوتان في الاتجاه الصحيح، ولكن ضحايا العنف كثيراً ما يبقون في نفس الأسرة المعيشية مع مرتكب الجريمة، كما أن مرتكبي هذه الجرائم لا يمثلون أمام العدالة وفقاً لأحكام قانون منع العنف المنزلي وحماية ضحاياه.

٢٣- ويعيش كثير من الأطفال في دور الرعاية في كمبوديا. وقد تكثرت الجهود الرامية إلى فرض قيود على "سياحة دور الأيتام" بالنجاح، وتركز حالياً وزارة الشؤون الاجتماعية وقدمى المحاربين وإعادة تأهيل الشباب على تقليص عدد الأطفال المودعين في دور الرعاية. وتهدف خطة العمل الرامية إلى تحسين رعاية الطفل، بالتعاون مع صندوق الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) ومنظمات المجتمع المدني وبرنامج الشراكة من أجل حماية الطفل، إلى تقليص عدد الأطفال المودعين في دور الرعاية في خمس محافظات بنسبة ٣٠ في المائة وإلى إعادة إدماج هؤلاء الأطفال في مجتمعاتهم المحلية. وهذا برنامج تحريبي ستستفيد منه بلا شك دروس عديدة للمستقبل.

٢٤- ويعد الفقر عاملاً من العوامل الرئيسية في إيداع كثير من الأطفال دور الرعاية وفي عمل الأطفال والاتجار بهم. ولذلك، لا بد من أن يسعى العمل الرامي إلى إعادة الأطفال إلى أسرهم إلى تحقيق عدد من غايات أهداف التنمية المستدامة، بما فيها الحد من الفقر (الغاية ١-٢)، وتنفيذ نظم الحماية الاجتماعية الملائمة على الصعيد الوطني (الغاية ١-٣)، وتعزيز الإدماج الاجتماعي والاقتصادي والسياسي للجميع (الغاية ١٠-٢). ومن الأهمية بمكان أن تولي البرامج المنفذة في هذا المجال الأولوية لمصلحة الطفل الفضلى.

٢٥- ولا توجد شبكة شاملة من الأخصائيين الاجتماعيين الحكوميين في كمبوديا. والأمثلة أن يكون هناك أخصائي اجتماعي واحد على الأقل في كل بلدية، يدعمه فريق من الأخصائيين الاجتماعيين على مستوى المقاطعات. ويؤدي الأخصائيون الاجتماعيون الذين تمولهم منظمات غير حكومية ووكالات تابعة للأمم المتحدة جزءاً كبيراً من العمل المتعلق بحماية الطفل وإعادة تأهيله. وتشجع المقررة الخاصة الحكومة، تعزيزاً لإطار السياسة الوطنية للحماية الاجتماعية للفترة ٢٠١٦-٢٠٢٥، على النظر في بذل جهود حثيثة للاعتراف بتعليم الخدمة الاجتماعية وتعزيزه ودعمه وإلى توفير فرص عمل في هذا المجال. ويوسع الأخصائيين الاجتماعيين المدربين أن يعملوا مع اللجان المحلية للنساء والأطفال في البلديات من أجل تحسين حماية الأطفال والفئات الضعيفة الأخرى.

٢٦- وما زال وزير العدل والشؤون الاجتماعية وقدمى المحاربين وإعادة تأهيل الشباب يعمل على الإنفاذ المشترك لقانون قضاء الأحداث الذي سُن في عام ٢٠١٦. وترحب المقررة الخاصة بهذا القانون، ولكنها تذكر الحكومة بأنها يجب أن تحرص على كفاءة إنفاذ هذا القانون امتثالاً لأحكام اتفاقية حقوق الطفل وللمبادئ التوجيهية ذات الصلة. ولا بد من توفير جميع الموارد اللازمة لنظام قضاء الأحداث الجديد، بما في ذلك مراكز إعادة التأهيل الجديدة التي يجب أن تمثل لمعايير الأمم المتحدة ذات الصلة، مثل قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لإدارة شؤون قضاء الأحداث (قواعد بيجين).

٢٧- وتفيد تقارير بحدوث حالات تأخير في التحقق بدقة من أعمار الأحداث بعد إلقاء القبض عليهم لتحديد ما إذا كانوا دون سن المسؤولية الجنائية أم لا، أي ما إذا كانوا أحداثاً أم شباباً. وفيما يتعلق بالأطفال الشهود أو ضحايا الجرائم، تلقت المقررة الخاص معلومات تفيد بأن عدداً قليلاً جداً من المحاكم يملك الشاشات والمرافق السمعية البصرية اللازمة لتمكين الأطفال الشهود من الإدلاء بشهاداتهم عن بُعد. ولذلك، يواجه الأطفال خطر مقابلة الجناة المزعومين مرة أخرى والتعرض للأذى من جديد.

٢٨- ولا تزال المقررة الخاصة تشعر بالقلق لأن الأطفال يودعون في مراكز الاستقبال ودور إعادة التأهيل وفي دور الرعاية من قبل قوات الأمن ومن قبل أسرهم. وفي حين أن ذلك ربما يكون نتيجة من نتائج حملة مكافحة المخدرات، فإن هناك تقارير مثيرة للقلق تفيد باحتجاز أطفال ذوي إعاقات خطيرة في هذه المرافق رغم أنهم ليسوا مدمنين على المخدرات أو المواد المخدرة. وتؤكد هذه الحالة على ضرورة وجود نظم شاملة للحماية الاجتماعية وحماية الطفل في كمبوديا وأخصائيين اجتماعيين مدربين تدريباً ملائماً في جميع البلديات. غير أنها قد تثير أيضاً مسائل تتعلق بتوفير الدعم الشامل للأطفال ذوي الإعاقة وأسرهم.

٢٩- ويبدو المقررة الخاصة الأمل في أن تتبع الحكومة نهجاً قائماً على حقوق الطفل في جميع القضايا التي تمس الأطفال. ذلك أن الأطفال المرتبطة أوضاعهم بالشوارع والمودعين دور الرعاية والأطفال المهاجرين غير المصحوبين بذويهم والأطفال المتجر بهم معرضون للخطر بوجه خاص، ويقتضي ضمان سلامتهم ورفاههم اتباع نهج شامل. ويجب إخضاع البرامج الرامية إلى إعادة تأهيل الأحداث ممن يتعاطون المخدرات والمواد المخدرة ويعانون من مشاكل إدمان والأحداث المدانين وإلى إعادة إدماجهم في مجتمعاتهم لإدارة حصيفة، كما يجب توفير دعم مستمر لها لضمان إعادة تأهيل هؤلاء الأحداث وإعادة إدماجهم في مجتمعاتهم فعلاً. ولا بد من كفالة توعية جميع الموظفين المكلفين بإنفاذ القانون والموظفين القضائيين توعية كافية بحقوق الطفل وبقانون قضاء الأحداث.

باء- الشعوب الأصلية

٣٠- يسر المقررة الخاصة أن تشير إلى أن وزارة التعليم والشباب والرياضة تواصل تحسين توفير التعليم للشعوب الأصلية، بما في ذلك التعليم ثنائي اللغة. وقد لاحظت المقررة الخاصة أن الوزارات مدركة لكون الشعوب الأصلية ما زالت متخلفة عن الركب. وهي تشير إلى أن إيلاء اهتمام خاص لكفالة حقوق الشعوب الأصلية في جميع خطط العمل والعمليات المشتركة بين الوزارات من شأنه أن يساهم في معالجة المسائل التي تؤثر على حقوق الشعوب الأصلية معالجة شاملة.

٣١- وما زالت هناك دواعي قلق فيما يتعلق بعملية منح أفراد الشعوب الأصلية سندات ملكية أراضيهم. ففي آب/أغسطس ٢٠١٧، علمت المقررة الخاصة بحالة أفراد شعب بور الأصلي في محافظة باتمبانغ، الذين لم تتسن مواصلة عملية منحهم سندات ملكية أراضيهم لأن أراضيهم لم تُظهر بعد من الألغام. وفي هذا الصدد، تجدر الإشارة إلى أن كمبوديا أضافت هدفاً ثامن عشر إلى أهداف التنمية المستدامة، وهو هدف يتعلق بإزالة الذخائر غير المنفجرة.

٣٢- وفي محافظة ستونغ ترينغ، أدى مشروع سد الطاقة الكهرومائية الثاني على منخفض نهر سيسان إلى فقدان أفراد شعب بونونغ الأصلي منازلهم ومقابرهم وجزءاً كبيراً من غابتهم التي يعتقدون بروحانيتها بعد أن أغرقتها مياه بحيرة السد، مما يعرضهم لخطر فقدان سبل عيشهم. وفي محافظة بريا فيهيبار، أزال شركات قصب السكر مزارع أفراد شعب كوي الأصلي وغابتهم التي يعتقدون بروحانيتها. وما زال أفراد شعبي بونونغ وكوي الأصليين في انتظار تسجيل أراضيهم كأراضي مشاع.

٣٣- وتكرر المقررة الخاصة توصيتها بأن تنظر الحكومة في تبسيط عملية تمليك أراضي المشاع يجعلها أيسر منالاً وتكلفة لمجتمعات الشعوب الأصلية. وفي حزيران/يونيه ٢٠١٨، كانت وزارة التنمية الريفية قد اعترفت بما عدده ١٤١ مجتمعاً أصلياً من أصل ما يقدر بنحو ٤٥٥ مجتمعاً من مجتمعات الشعوب الأصلية في كمبوديا، وقد سجلت وزارة الداخلية رسمياً ١٢٨ مجتمعاً من بين هذه المجتمعات التي لم يحصل منها سوى ٢٤ مجتمعاً على سندات ملكية جماعية لأراضيها.

جيم- اللاجئين وملتمسو اللجوء

٣٤- عرضت كمبوديا إيواء الأشخاص المعاد توطينهم من ناورو، غير أن أفراد أقلية المونتانيار الذين طلبوا اللجوء في كمبوديا ما زالوا يواجهون مشكلات. وفي آب/أغسطس، أعربت المقررة الخاصة عن قلقها إزاء حالة ٣٦ فرداً من أفراد تلك الأقلية كانت مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين قد عرضت إيجاد حل لمشكلة كل منهم خارج كمبوديا، بناء على مدى جدية طلب لجوئه. ولم توافق حكومة كمبوديا حتى الآن على تيسير عبور هؤلاء الأشخاص إلى بلد ثالث آمن، بل أعلنت أنها تعتزم ترحيلهم إلى فييت نام في أيلول/سبتمبر. وينبغي لكمبوديا أن تحترم مبدأ عدم الإعادة القسرية وأن تحرص على عدم إعادة أي شخص قسراً إلى بلد قد يتعرض فيه للاضطهاد.

دال- الأشخاص المرتبطة أوضاعهم بالشوارع

٣٥- ساور المقررة الخاصة، في آب/أغسطس ٢٠١٧، قلق بالغ بعد زيارتها مركز بري سيبو، ولا سيما إزاء حالة الأشخاص المحتجزين في المركز البالغ عددهم ٥٤٤ شخصاً، ومن بينهم ٦ أطفال. وهذه زيادة كبيرة مقارنة بعدد المحتجزين خلال الزيارة السابقة التي أجرتها المقررة الخاصة، وهي زيادة تعزى جزئياً إلى الحملة الحكومية لمكافحة المخدرات. ولم يطرأ أي تحسن ملحوظ على المرافق، بل زادت اكتظاظاً. ومنذ ذلك الحين، تلقت المقررة الخاصة معلومات موثوقة تشير إلى أن الأطفال لم يعودوا يحتجزون في المركز وأنه أدخلت على المركز تحسينات هيكلية، مثل بناء دورات مياه بسيطة مزودة بالمياه الجارية ومد المرافق بالكهرباء وتركيب مراوح سقف.

٣٦- وأوضح وزير الشؤون الاجتماعية وقدمامي المحاربين وإعادة تأهيل الشباب أن المرفق الجديد الجاري بناؤه في محافظة كاندال من شأنه أن يخفف من حدة الاكتظاظ في مركز بري سيبو وأن يوفر المرافق المناسبة لرعاية وعلاج الأشخاص ذوي الإعاقة النفسية - الاجتماعية. غير أن هذا المرفق لن يكون جاهزاً إلا في وقت لاحق من عام ٢٠١٨.

٣٧- ورغم تأكيد السلطات أن الأشخاص الذين "يُجمعون" ويودعون في المركز مضطرون إلى البقاء فيه لمدة أسبوع كي يتسنى لأسرهم وضع الترتيبات اللازمة لاستعادتهم، فإن معظم الأشخاص الذين التقت بهم المقررة الخاصة أمضوا في المركز مدة أطول بكثير، وأكد العديد منهم أنهم محتجزون فيه قسراً. وبعد هذا الإجراء بمثابة احتجاز تعسفي، وهو لا يتماشى مع مفهوم "الاستقبال" ولا مع القانون. أما في حالة الأطفال، فمن الواضح أن السلطات يجب أن تحرص على تحديد هوية الشخص والتحقق من هوية فرد الأسرة الراغب في استعادة الطفل. وأما في الحالات الأخرى، فينبغي السماح للشخص بالمغادرة حسب رغبته.

٣٨- وتذكّر المقررة الخاصة الحكومة بأن احتجاز الأشخاص رغماً عنهم يعني أن مراكز الاستقبال تندرج ضمن التعريف الدولي لمراكز الاحتجاز، ومن ثم، فيجب على الحكومة أن تتخذ التدابير اللازمة لكفالة استيفاء المعايير الدنيا لمعاملة المحتجزين. ويعني ذلك أن الحكومة يجب أن توفر للمحتجزين مياه الشرب النظيفة والطعام المغذي الكافي، ومرافق النظافة الصحية الكافية، والتهوية، والرعاية الصحية الكافية، بما في ذلك الدعم النفسي - الاجتماعي، وأن تُكفل لهم حقهم في تلقي زيارات من أقاربهم والاتصال بهم. وعلى الأخص، لا يجوز احتجاز أي شخص احتجازاً تعسفياً أو حبسه في غرفة رغماً عنه.

٣٩- وتكرر المقررة الخاصة دعوتها الحكومة إلى تنفيذ التوصيات الصادرة عن المؤتمر الوطني المعني بالأشخاص المرتبطة أوضاعهم بالشوارع، الذي عُقد في عام ٢٠١٥، وإلى ضمان ألا تُستخدم مراكز الاستقبال كمراكز احتجاز وأن توفر للأشخاص المرتبطة أوضاعهم بالشوارع ما يلزمهم من رعاية وخدمات ومساعدة على أساس طوعي حقاً. كما توصي المقررة الخاصة الحكومة بأن تحدد بدقة هوية كل فرد، وأن تستعرض الأساس القانوني لاحتجازه استعراضاً منهجياً، وأن تسعى إلى ضمان الإفراج عنه وإعادةه إلى أسرته ومجتمعه المحلي، بما يشمل أيضاً إشراكه في برامج توفير الحماية الاجتماعية وسبل كسب العيش.

هاء- متعاطو المخدرات والمواد المخدرة المصابون بالإدمان

٤٠- شرعت الحكومة، في كانون الثاني/يناير ٢٠١٧، في تنفيذ المرحلة الأولى من حملة مكافحة المخدرات. وهذا البرنامج هو الآن في مرحلته الثانية. ومن النتائج المقلقة التي أسفرت عنها هذه الحملة، الزيادة الهائلة في عدد الأشخاص المحتجزين في السجون ومراكز الشؤون الاجتماعية ومراكز إعادة تأهيل مدمني المخدرات. وتفيد الحكومة بأنه أُلقي القبض، في عام ٢٠١٧، على ١٧ ٧٩٥ شخصاً (منهم ١ ٥٨٤ امرأة) فيما يتصل بجرائم مخدرات: من بينهم ٩ ٥٩٠ شخصاً (منهم ١ ١١٨ امرأة) بتهمة الاتجار بالمخدرات؛ و٧ أشخاص (منهم امرأتان) بتهمة تجهيز أو إنتاج المخدرات؛ ورجل واحد بتهمة تخبئة مواد مخدرة؛ و٨ ١٩٧ شخصاً (منهم ٤٦٤ امرأة) بتهمة تعاطي المخدرات. وخلال الأشهر الخمسة الأولى من عام ٢٠١٨، تعاملت شرطة مكافحة المخدرات مع ٣ ١٩٢ جريمة مخدرات وألقت القبض على ٦ ٣٦٧ شخصاً (منهم ٥٥٧ امرأة). وقد أرسل أقل من نصف هؤلاء الأشخاص لتلقي العلاج، بينما أودعت البقية السجن. ووفقاً لإحصاءات نزلاء السجون في عام ٢٠١٧، بلغت نسبة المحتجزين بسبب جرائم تتعلق بالمخدرات ٥١,٧ في المائة من مجموع نزلاء السجون البالغ ٤١٤ ٢٨ نزلياً.

٤١- وخلال السنة المشمولة بالتقرير، زارت المقررة الخاصة مركز تشيفيت تيمي لإعادة تأهيل مدمني المخدرات في بانبياي ميانشي، ومركز بري سبيو، والمركزين الإصلاحيين ١ و٢، وسجن بنوم بنه المركزي. ولاحظت المقررة الخاصة أن عدداً كبيراً جداً من الأشخاص يحتجزون بسبب حملة مكافحة المخدرات فيما يبدو. وأماكن الاحتجاز مكتظة إلى حد يجعل ظروف الاحتجاز في العديد منها تنتهك المعايير الكمبودية والدولية. وهناك نقص في الغذاء الكافي، والمياه النظيفة، ومرافق النظافة الصحية، وفرص ممارسة التمارين الرياضية، وتهوية الغرف، والرعاية الصحية. فنظام السجون يزرع بكل ببساطة تحت عبء يثقل كاهله. وبالنظر إلى عدد

مؤسسات إعادة التأهيل التي قد يودع فيها متعاطو المخدرات، تذكر المقررة الخاصة الحكومة مرة أخرى بأن أي مرفق يحتجز فيه الناس رغماً عنهم يصبح بحكم الأمر الواقع مركز احتجاز حسب التعريف الوارد في معايير حقوق الإنسان التي أقرتها كمبوديا، وأنه ينبغي السماح للأسر المحتجزين ومحاميهم وغيرهم من الأشخاص الذين قد يقدمون لهم الدعم بالوصول إليهم بحرية.

٤٢- وأبلغت وزارة الداخلية المقررة الخاصة، خلال الزيارة التي أجرتها في آذار/مارس ٢٠١٨، بأن الحكومة تعكف على بناء مركز إعادة تأهيل في محافظة بريه سيهانوك الذي يمكن أن يستوعب ٢٠٠٠ من متعاطي المخدرات ممن يعانون من مشاكل إدمان لتلقي العلاج والتدريب المهني والحصول على خدمات أفضل لإعادة إدماجهم في المجتمع. وبما أن الهدف المنشود من بناء المركز هو إعادة تأهيل متعاطي المخدرات، فمن المهم ضمان توفير التدريب والتثقيف الكافيين لهم، ولا سيما للشباب منهم، بما يمكن من إعادة إدماجهم بنجاح في المجتمع. وينبغي لكل من وزارة العمل والتدريب المهني ووزارة الشؤون الاجتماعية وقدمى المحاربين وإعادة تأهيل الشباب أن توفر التدريب والتثقيف الكافيين كما ينبغي أن تنظر وزارة التعليم والشباب والرياضة في توفير فرص التعليم.

٤٣- ووفقاً لما جاء في تقرير صدر عن وزارة الصحة في ٢٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨، يوجد في الوقت الراهن ٤١٩ مركزاً من المراكز التي توفر خدمات علاج مجتمعية لمتعاطي المخدرات والمدمنين على المواد المخدرة. وتُقدّم هذه الخدمات أيضاً في مستشفيات وطنيين و٢٤ مستشفى من مستشفيات الإحالة في المحافظات (وهو ما يمثل ١٠٠ في المائة من النسبة التي حددتها الوزارة هدفاً لها). وبالإضافة إلى ذلك، تُقدّم هذه الخدمات في ٧٢ مستشفى مركزياً في المحافظات (٨٥ في المائة من النسبة التي حددتها الوزارة هدفاً لها) وفي ٣٢١ مركزاً صحياً في البلديات (٢٧ في المائة من الهدف المنشود). وجرى توفير التدريب الأساسي في مجال خدمات علاج الأشخاص المصابين بأمراض عقلية والمدمنين على المخدرات ورعايتهم.

٤٤- وتعاونت الوزارة أيضاً مع أخصائيين دوليين في تدريب ٢١ مدرباً وطنياً رئيسياً على تقديم خدمات إساءة المشورة لمدمني المواد المخدرة ورعايتهم وعلاجهم. وترحب المقررة الخاصة باعترام الوزارة المضي في العمل المتعلق بتوفير خدمات إساءة المشورة وأساليب علاج معترف بها لتخفيف الرغبة العارمة في تعاطي المواد المخدرة، ولا سيما بالنظر إلى انتشار تعاطي الميثامفيتامين. وتقدم هذه المراكز الدعم اللازم لمدمني المخدرات الذين يبقون في كنف مجتمعاتهم المحلية.

٤٥- وترحب المقررة الخاصة ببرنامج التوعية بخطورة الإدمان على المخدرات والمواد المخدرة الذي تنفذه وزارة التعليم والشباب والرياضة.

واو- السجناء

٤٦- إن انتشار الحبس الاحتياطي وعدم وجود بدائل لعقوبة الحبس واستمرار حملة مكافحة المخدرات الجاري كلها أسباب تؤدي إلى زيادة الضغط على السجون. وتشير الحكومة إلى أن ارتفاع عدد السجناء بنسبة ٣٥ في المائة بين عامي ٢٠١٦ و٢٠١٧ يعزى إلى سياسات مكافحة المخدرات. وبلغ اكتظاظ السجون في بعض مراكز الاحتجاز حداً بات يتعذر معه الفصل بين السجناء كما ينبغي، فالأحداث يحتجزون مع البالغين كما يحتجز المحبوسون احتياطياً

مع المدانين. وتختلف ظروف الاحتجاز من سجن إلى آخر. وتدرك وزارة الداخلية وجود هذه المشكلة، مشيرة إلى أنها تعمل على تحسين وصول السجناء إلى مرافق الترفيه والأماكن المكشوفة. وقد زارت المقررة الخاصة سجن بنوم بنه المركزي في آذار/مارس ٢٠١٨. وظروف الاحتجاز في سجن بنوم بنه المركزي أفضل بكثير من حيث عدد الزنانات مما هي عليه في المركزين الإصلاحيين ١ و ٢. وحتى ٣١ أيار/مايو ٢٠١٨، وفقاً لما تشير إليه السجلات الحكومية، كان هناك ٢٨ ٨٢٩ محتجزاً صدرت بحق ٦٨٤ ٧ محتجزاً منهم فقط أحكام إدانة نهائية. وساور المقررة الخاصة قلق عندما علمت بوجود خطط لإنشاء سجن يتمتع فيه السجناء المستعدون لدفع مبلغ من المال أثناء فترة احتجازهم بظروف احتجاز أفضل. وينبغي أن تهيأ نفس ظروف الاحتجاز لجميع المحتجزين، وينبغي أن تستوفي هذه الظروف، لا بل أن تتجاوز الحد الأدنى من المعايير المحددة في معاهدات الأمم المتحدة التي قبلها كمبوديا وفي المبادئ التوجيهية الإضافية ذات الصلة.

زاي- الأشخاص ذوو الإعاقة

٤٧- بالنظر إلى الجهود التي تبذلها الحكومة وشركاؤها المختارون حالياً في سبيل تطهير الأراضي من الذخائر غير المنفجر وإلى الصدمات النفسية العميقة التي أصابت الكثيرين خلال حقبة الخمير الحمر في كمبوديا الديمقراطية وفترات الحرب الأهلية، ينبغي أن تكون كمبوديا بلداً رائداً في مجال حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

٤٨- وقد تلقت المقررة الخاصة معلومات عما أُخذ من تدابير إيجابية لحماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، غير أن عدم وجود بيانات مركزية عن الأشخاص ذوي الإعاقة وعدم وجود وثائق تثبت أن هم أشخاص ذوو إعاقة كثيراً ما يعرقلان حصول هؤلاء الأشخاص على ما يحتاجونه من خدمات محددة، ولا سيما الخدمات المتصلة بالصحة. وتؤكد التقارير التي تفيد بتعرض هؤلاء الأشخاص للتمييز في المدارس والمراكز الصحية والمصارف الخاصة ضرورة مواصلة إذكاء وعي السكان بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. ولا تزال إمكانية اللجوء إلى القضاء تشكل تحدياً بالنسبة للأشخاص ذوي الإعاقة، سواء كانوا ضحايا أم متهمين.

حاء- المرأة

٤٩- تعرب المقررة الخاصة مجدداً عن قلقها إزاء المسائل المتعلقة بالعنف ضد المرأة وإزاء تحويل حالات العنف ضد المرأة إلى آليات الوساطة، وتشير إلى ضرورة القضاء على وصم ضحايا العنف العائلي والجنسي بالعار وضرورة التنقيف بهذا المسائل والتوعية بها، وهما مسألتان سبق أن أثارتهما اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة لدى نظرها في تقرير كمبوديا (CEDAW/C/KHM/CO/4-5). وترحب المقررة الخاصة بالمعلومات التي قدمتها وزارة شؤون المرأة والتي تفيد بأن نسبة متزايدة من النساء اللائي يتعرضن للعنف من قبل شركائهن الحميين يتمكنّ من الخروج من العلاقات التي يتعرضن فيها لسوء المعاملة. غير أنها لا تزال تشعر بالقلق إزاء عدد الحالات التي تشعر فيها النساء بأهن مجبرات على العيش مع الشخص الذي يسيء معاملتهن وإزاء الإفلات من العقاب في حالات العنف والاعتداء الجنسيين، بما فيها الاغتصاب. فكثيراً ما لا تفضي حالات الاعتداء الجنسي، بما فيها الحالات المنطوية على

ادعاءات اغتصاب، إلى إجراءات جنائية، وتظل بعض القضايا مرفوعة لسنوات عدة بعد وقوع الاعتداء المزعوم. ويستمر إحجام النساء عن الإبلاغ عن جرائم الاغتصاب وغيرها من الاعتداءات الجنسية. ولا يتسق قانون منع العنف العائلي وحماية الضحايا اتساقاً تاماً مع أحكام اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، ومما يدعو للأسف أن تطبيق أحكامه لا يزال يسفر عن تحويل قضايا العنف العائلي إلى آليات الوساطة، ولا سيما بناء على طلب الضحية. وترحب المقررة الخاصة بشروع وزارة شؤون المرأة في تقييم مدى فعالية تطبيق أحكام هذا القانون تحسناً لإنفاذه. ولا يعرف القانون التحرش الجنسي تعريفاً واضحاً يتجاوز نطاق التعريف الوارد في المادة ٢٥٠ من القانون الجنائي، ولا يزال مستوى الوعي به منخفضاً.

٥٠- وقد أشارت المقررة الخاصة إلى مسألة دور المرأة في الحياة السياسية في تقريرها السابقين (انظر A/HRC/33/62، الفقرة ٢٢ و A/HRC/36/61). ودكرت المقررة الخاصة الحكومة بأن المادة ٤ من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة تجيز اتخاذ تدابير خاصة مؤقتة لتصحيح اختلال التوازن. وأوصت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة مرتين باتخاذ تدابير خاصة مؤقتة لزيادة تمثيل النساء في مواقع صنع القرار، وخاصة في الحقل السياسي وسلك القضاء ومجال الشؤون الخارجية والسلك الدبلوماسي (انظر CEDAW/C/KHM/CO/3، الفقرة ١٤ و CEDAW/C/KHM/CO/4-5، الفقرة ٢٩). وتشير المعلومات المتاحة للمقررة الخاصة إلى أن النساء كن يشكلن، في حزيران/يونيه ٢٠١٨، ٢٠ في المائة من مجموع النواب في الجمعية الوطنية (قبل انتخابات تموز/يوليه ٢٠١٨) و ١١ في المائة من مجموع أعضاء مجلس الشيوخ (بعد انتخابات شباط/فبراير ٢٠١٨). وتجدر الإشارة إلى أن بعض الجهود بذلت لزيادة عدد النساء في مناصب صنع القرار في سلك الخدمة المدنية. وتشمل هذه الجهود زيادة سن تقاعد الموظفين على أساس طوعي، وتخصيص نسبة تتراوح بين ٢٠ في المائة و ٥٠ في المائة من الوظائف الجديدة للنساء. وتشجع المقررة الخاصة تنفيذ هذه الأهداف ورصدها.

٥١- وفي إطار الجهود الرامية إلى تنظيم الأمومة البديلة وإلى حماية النساء المشاركات في هذه الترتيبات والأطفال المولودين عن طريقها، جرى الانتهاء من وضع مشروع قانون الأمومة البديلة في نيسان/أبريل ٢٠١٨. وترحب المقررة الخاصة بموافاتها بمشروع هذا القانون وتشير إلى أنها ستقدم تعليقات عليه دعماً لكفالة امتثاله للمعايير الدولية لحقوق الإنسان.

خامساً- تعزيز الحماية الاجتماعية والصحة والتعليم

٥٢- تمهيداً لوضع الخطة الرامية إلى إضفاء طابع محلي على أهداف التنمية المستدامة، ما فتئت المقررة الخاصة تراعي الفئات المهمشة في عملها وتسعى إلى فهم قرارات تعبئة الموارد وترتيب أولويات توزيعها فهماً أفضل في سياق الأعمال التدريجي للحقوق الاجتماعية والاقتصادية في كمبوديا. ولا تزال كمبوديا تشهد نمواً اقتصادياً قوياً، وهو نمو يوفر الموارد اللازمة لتحسين الحماية الاجتماعية والحصول على التعليم والعمل اللائق والرعاية الصحية. وفي آذار/مارس ٢٠١٨، اجتمعت المقررة الخاصة مع وزير الاقتصاد والمالية وأعربت عن إعجابها بالخطط الاستراتيجية الجاري تنفيذها لتحسين الإبلاغ عن الميزانية ولربط القرارات المتعلقة بالميزانية بنتائج قابلة للقياس. وينبغي أن تتجلى ضرورة إيلاء الأولوية للاستثمار في مجال حقوق

الإنسان وأهداف التنمية المستدامة المتصلة بها في الخطة الرامية إلى إضفاء طابع محلي على تلك الأهداف.

٥٣- وقد رحبت المقررة الخاصة باعتماد الحكومة إنشاء صناديق مساهمة لتوفير الضمان الاجتماعي والرعاية الصحية والعمل على توفير الرعاية الصحية للجميع. ومن نتائج الإنفاق العام المنخفض على الصحة حتى الآن، العبء الثقيل للغاية الملقى على عاتق المرضى من حيث دفع نفقاتهم الصحية من أموالهم الخاصة. وتمثل النفقات الصحية مشكلة بالنسبة للأسر المعيشية، فهي تشكل الجزء الأكبر من النفقات غير الغذائية للأسر المعيشية في كمبوديا. والاستثمار في توفير الرعاية الصحية والضمان الاجتماعي باهظ التكلفة، ولكنه مجدي دوماً لأن الحكومة تستثمر في الشعب.

٥٤- وعلاوة على ذلك، نُفذت في الآونة الأخيرة مشاريع تجريبية لتحويل أموال الضمان الاجتماعي للنساء الحوامل واللولاتي وضعن مواليدهن حديثاً. ومن الخطوات الإيجابية أيضاً، دفع أجر إجازة الأمومة للعاملات في قطاع النسيج (١٢٠ في المائة من المرتب لمدة ثلاثة أشهر). ولا بد من توفير موارد كافية لجميع هذه الخطط والاستراتيجيات ورصدها رصداً صارماً، فالنساء الحوامل في كمبوديا، كما في جميع أنحاء العالم، لا يزلن يفقدن وظائفهن لأسباب زائفة عندما يتضح حملهن أو عندما يخطرن أرباب عملهن به. وقد تتباين الأسباب "الرسمية" لفقدانهن وظائفهن، ولكنهن يفقدن وظائفهن والمزايا المرتبطة بها في نهاية المطاف في الوقت الذي يكن فيه هن وأطفالهن مستضعفين بشكل خاص.

٥٥- ورغم الجهود التي تبذلها الحكومة، ما زال بعض الأشخاص يُفيدون بأنه لا يحق لهم الحصول على خدمات الرعاية الصحية رغم أنهم يحملون بطاقات الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي وصندوق المساهمة لتوفير الضمان الاجتماعي ذات الصلة. ويندرج الأشخاص ذوو الإعاقة أيضاً ضمن الفئات المتأثرة بذلك. وتشجع المقررة الخاصة الحكومة على مواصلة الاستثمار في مجالات الصحة والضمان الاجتماعي والتعليم وعلى العمل، في جميع وزاراتها وعلى كافة مستوياتها، على ضمان توافر هذه الخدمات بجودة عالية لجميع الكمبوديين وسهولة حصولهم عليها ونيلها قبولهم.

سادساً - الأراضي

٥٦- وفقاً للأرقام الحكومية، أصدرت الحكومة، حتى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، سندات للملكية ٥٨٢ ٨٨١ ٤ قطعة أرض، أي ما يمثل ٦٦,٤ في المائة من مجموع قطع الأراضي الموجودة في البلد، والتي يقدر عددها بزهاء ٧ ملايين قطعة أرض، علماً أن النسبة المستهدفة بحلول عام ٢٠٢٣ تبلغ ١٠٠ في المائة. غير أن كمبوديا لا تزال تتسم بنشوب منازعات طويلة الأمد على الأراضي، وهي منازعات تؤثر على الحقوق الأساسية للأسر والمجتمعات المحلية المتضررة.

٥٧- ولا تزال كل آلية من آليات تسوية المنازعات الموجودة في مختلف الوزارات والهيئات الحكومية تعمل بمعزل عن الأخرى بلا إجراءات شفافة وقائمة على المشاركة وبلا حد أدنى من الشروط يكفل توخي العدالة في تسوية هذه المنازعات وفي جبر الضرر. ورغم أن بعض هذه

المنازعات، كذلك المتعلقة بامتيازات شركات قصب السكر في كوه كونغ، في طريقها إلى التسوية، فإن المنازعات المتعلقة بامتيازات شركات قصب السكر في محافظات كامبونج سيبو وبرياه فيهيبار وأودار مياننتشي لم تُسو بعد. وتدعي الحكومة أن هذه المنازعات سويت أو تحري تسويتها بطريقة مشروعة وشفافة وسهلة اللجوء إليها وقابلة للتنبؤ بها ومتوافقة مع الحقوق المكفولة. وتشير المقررة الخاصة إلى أن عدم تسوية المنازعات مع شركات السكر من خلال عملية شفافة ومشروعة وسهلة اللجوء إليها وقابلة للتنبؤ بها ومنصفة ومتوافقة مع الحقوق المكفولة سيؤدي إلى استمرار النزاع والقتل.

٥٨- وتشدد المقررة الخاصة على ضرورة اتباع سياسة إعادة توطين متسقة في كمبوديا تشمل تدابير تكفل تعويض المجتمعات المحلية عن مصادرة أراضيها، مع مراعاة ضرورة إجراء عمليات تشاور عامة مع المجتمعات المحلية وممثليها ومع منظمات المجتمع المدني. وقد ساهم عدم وجود سياسة عامة من هذا القبيل في الحالة الراهنة التي أدى فيها تجاهل الالتزامات القانونية الأساسية والالتزامات المتعلقة بحقوق الإنسان، في كثير من الحالات، وعدم وجود الوثائق التوجيهية والتوجيهات وعدم ضمان امتثال مختلف النهج المتبعة للمعايير، في كثير من الأحيان، إلى آثار ضارة على سبل عيش الأسر والمجتمعات المحلية التي أُعيد توطينها. وتشدد المقررة الخاصة على ضرورة إجراء تقييم مستقل لمواقع إعادة التوطين في كمبوديا بهدف تحسين الظروف المعيشية في تلك المواقع.

٥٩- وقد علمت المقررة الخاصة، أثناء زيارتها البلد في آذار/مارس ٢٠١٨، أن أفراداً تابعين للقوات المسلحة أطلقوا النار على متظاهرين في مقاطعة سنول بمحافظة كراتييه ودمروا ممتلكاتهم الشخصية وماويهم في ٨ آذار/مارس ٢٠١٨. وكانت هذه الحادثة تتعلق بمنازعة على الأراضي وبعدم نجاح مفاوضات إعادة التوطين بين المجتمع المحلي وشركة ميموت لزراعة المطاط والفريق العامل المعني بتسوية المنازعات على الأراضي في محافظة كراتييه. وتابعت المقررة الخاصة الحالة عن كتب وأعربت عن مخاوفها مباشرة للمسؤولين الحكوميين، بمن فيهم وزير الداخلية، خلال الاجتماعات التي عقدتها معهم. وتؤكد الاضطرابات التي شهدتها كراتييه أهمية فهم ومعالجة الأسباب الجذرية التي أدت إلى تلك المظاهرات. وما لم تعالج هذه الأسباب، التي كثيراً ما تكون متصلة بإنكار حقوق الإنسان، بطريقة عادلة، لن يتسن ضمان استدامة السلام والاستقرار والتنمية. وتعرب المقررة الخاصة عن أسفها لمنع مراقبين من المفوضية السامية لحقوق الإنسان ومن منظمات المجتمع المدني من دخول المنطقة التي وقعت فيها حادثة إطلاق النار. وحرصاً على تعزيز الثقة والشفافية، تعتقد المقررة الخاصة أن من الأهمية بمكان السماح للمراقبين المستقلين بدخول المنطقة.

٦٠- وفي ٢٢ آذار/مارس ٢٠١٨، عُقدت حلقة العمل التشاورية الوطنية السابعة بشأن مشروع قانون البيئة والموارد الطبيعية العاشر بمشاركة مختلف أصحاب المصلحة. ولا تزال هذه العملية قائمة على المشاركة رغم طول أمدها. وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧، أعلنت وزارة الزراعة والغابات ومصايد الأسماك تعليق عملية وضع مشروع قانون الأراضي الزراعية استجابة لأمر صدر عن رئيس الوزراء في خطاب عام. وقد كان مشروع القانون مثيراً للجدل، إذ احتجت عليه مجموعات من المزارعين ومنظمات غير حكومية بسبب القيود التي يفرضها على حقوق صغار المزارعين.

سابعاً - تقييم "الحيز الديمقراطي"

٦١ - خلال السنة قيد الاستعراض، ظلت مسألة تطبيق مجموعة القوانين التي ناقشتها المقررة الخاصة في تقريرها (انظر A/HRC/33/62، الفقرات من ٢٨ إلى ٣٤)، إلى جانب القوانين والتوجيهات الجديدة، مسألة مثيرة للقلق بالنسبة لها. ففي كمبوديا، يستخدم عدد متزايد باطراد من القوانين لتقييد حرية التعبير والمعارضة السياسية. فتتهم العصيان والتحرير على ارتكاب جناية والرشوة والتشهير والتزوير والتآمر مع قوى أجنبية، كلها تُهم وجهت خلال السنة قيد الاستعراض إلى أصحاب الآراء المستقلة المعارضة، بمن فيهم الصحفيون وممثلو المنظمات غير الحكومية، أو استُخدمت لإبقائهم رهن الاحتجاز. ويسبب تطبيق الحكم الذي يرد في قانون الجمعيات والمنظمات غير الحكومية والذي ينص على أن المنظمات غير الحكومية يجب أن تكون محايدة سياسياً مشاكل متزايدة عندما يعتبر الكثير من الأنشطة التي تنطوي على نقد للحكومة بمثابة أنشطة "سياسية".

٦٢ - وفي الرسالة المشار إليها أعلاه الموجهة إلى السلطات دون الإقليمية والمؤرخة ٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧، ذكر وزير الداخلية أن منظمات المجتمع المدني ستلزم بإخطار سلطات البلديات والمقاطعات قبل ثلاثة أيام من تنظيم أي نشاط، بما في ذلك أنشطة التثقيف والتدريب. وتبدو شروط الإبلاغ هذه منافية لأحكام قانون المظاهرات السلمية ولما يتصل به من مبادئ توجيهية لتنفيذه. ورغم أن الحكومة تدعي أن هذه الشروط ضرورية لضمان سلامة موظفي المنظمات غير الحكومية ولتيسير التدريب، فلا غرابة أن تعتبرها الرابطات والمنظمات غير الحكومية ضرباً من ضروب الرصد والمراقبة التي تنتهك الخصوصية.

٦٣ - وقد مهدت التعديلات التي أدخلت مؤخراً على الدستور وقانون العقوبات، بما فيها إدراج وتطبيق أحكام تجريم الطعن في الذات الملكية، الطريق لاستمرار تقييد الحريات. فالإعلان الوزاري المتعلق بضوابط نشر المعلومات على المواقع الشبكية ووسائل التواصل الاجتماعي عبر الإنترنت في مملكة كمبوديا، المعتمد في أيار/مايو ٢٠١٨ والمشار إليه أعلاه، يشدد الرقابة المفروضة على شبكة الإنترنت ووسائل التواصل الاجتماعي، بينما يتضمن بيان صدر في الشهر نفسه عن لجنة الانتخابات الوطنية بشأن أدوار المراقبين الوطنيين والدوليين وواجباتهم قيوداً واسعة على حرية التعبير تتجاوز الحد المسموح به في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. ومن حيث التطبيق، لا تزال تتخذ بحق من ينشرون تعليقات على وسائل التواصل الاجتماعي إجراءات قضائية.

٦٤ - وقد انخفض مستوى الحرية أيضاً في وسائل الإعلام في كمبوديا. ففي ٤ آب/أغسطس ٢٠١٧، تلقت صحيفة "Cambodia Daily" إخطاراً بإعادة تقويم الضريبة المفروضة عليها يشير إلى أن عليها متأخرات ضريبية تناهز ٦,٣ ملايين دولار. وألزمت الصحيفة بدفع هذا المبلغ في غضون ٣٠ يوماً، وهو مبلغ يشمل الضريبة المستحقة بالإضافة إلى الفائدة، حسبما جاء في الإخطار. ولم يجدد ترخيص الصحيفة، ونُشر عددها الأخير في ٤ أيلول/سبتمبر، لتنتهي بذلك مسيرتها الصحفية المستقلة التي دامت ٢٤ عاماً. ومنذ آب/أغسطس ٢٠١٧، أغلقت ١٩ محطة إذاعية. والقنوات الإذاعية هي إحدى مصادر

المعلومات الرئيسية في كمبوديا، ومن ثم، فإن فرض أي قيود على تراخيصها أو على نطاق ترددات موجاتها يقيد حتماً حرية الكمبوديين في الحصول على المعلومات.

٦٥- وناقشت المقررة الخاصة مع الحكومة سلسلة من القضايا التي اعتبرت أنها قد تؤدي إلى خلق جو يسوده الخوف والترهيب يؤثر سلباً على حق الآخرين في حرية التعبير بما يفضي إلى الرقابة الذاتية ويثبط الإبداع ويجول دون إجراء أي مناقشة عامة لقضايا المصلحة العامة. وهذه حالة بالغة الخطورة في ضوء الانتخابات الوطنية المقرر إجراؤها في ٢٩ تموز/يوليه ٢٠١٨. فتكثيف أفواه الكمبوديين يمكن أن يهدد في نهاية المطاف الاستقرار الذي عملت كمبوديا، حكومة وشعباً، بجد على بنائه. ففي نظام ديمقراطي ليبرالي يتسم بالتنوع الحزبي، ينبغي حماية حرية تكوين الجمعيات والتعبير والتجمع السلمي ورعايتها، لا تقييدها.

ثامناً - المشاركة في العملية السياسية

٦٦- تشعر المقررة الخاصة بالقلق إزاء ما شهده العام الماضي من تطورات تتصل بالمشاركة في العملية السياسية. فعلى النحو المشار إليه أعلاه، مرت انتخابات المجالس البلدية/سانغكات بسلام ولم يبلغ أثناءها إلى عن عدد قليل من المخالفات، مما يشكل مقياساً جديداً لمدى شفافية العمليات الانتخابية في كمبوديا. ومع ذلك، وردت تقارير هامة تفيد بفرض قيود على الأحزاب السياسية ووسائل الإعلام وبوقوع أعمال تهديد وتخويف قبل الانتخابات. واعتمدت الجمعية الوطنية مجموعة من التعديلات القانونية التي أثرت على العمليات السياسية في العام الماضي. وأبلغ في التقرير السابق عن التعديلات التي أدخلت على قانون الأحزاب السياسية في آذار/مارس ٢٠١٧ (انظر A/HRC/36/61، الفقرة ٨). وقد استخدمت هذه الصلاحيات الجديدة بالفعل.

٦٧- فقد احتجز مؤسس ورئيس حزب قوة الخمير، سورن سيري راتها، في آب/أغسطس ٢٠١٧ لنشر تدوينة على موقع فيسبوك ينتقد فيها نشر الجيش قرب الحدود مع جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية. وأدين بالتحريض وحكم عليه بالسجن خمس سنوات. وعُيّن بسرعة رئيساً جديداً للحزب، هو سونغ سوبهورن، حرصاً على ألا يكون الحزب مخالفاً لقانون الأحزاب السياسية المعدّل. وفي آب/أغسطس أيضاً، أُلقي القبض على نهيك بون تشهاي، رئيس حزب الخمير الوطني المتحد، فيما يتصل بادعاءات تعود إلى عشر سنوات وتفيد بتورطه في إنتاج المخدرات. وكان نهيك بون تشهاي قائداً سابقاً في القوات المسلحة، وكان يشغل منصب مستشار للحكومة حتى حزيران/يونيه ٢٠١٧. وقد انتخب أحد أعضاء حزبه في ٤ حزيران/يونيه رئيساً للبلدية، وهو أول شخص ينتخب في هذا المنصب دون أن يكون عضواً في حزب الشعب الكمبودي أو في حزب الإنقاذ الوطني الكمبودي وقد أُفرج عن السيد تشهاي ووضع تحت المراقبة القضائية في أيار/مايو ٢٠١٨.

٦٨- وفي تموز/يوليه ٢٠١٧، أدخلت الجمعية الوطنية مجموعة أخرى من التعديلات على قانون الأحزاب السياسية تمنع أي حزب سياسي من إقامة أي صلة مع أي شخص مدان بارتكاب جناية أو جنحة أو استخدام رسائله الصوتية أو صورته أو وثائقه المكتوبة أو أنشطته

ويجوز منع أي حزب يقدم على ذلك من ممارسة أي نشاط سياسي لمدة خمس سنوات أو منعه من المشاركة في الانتخابات أو حتى حله.

٦٩- وأفادت المقررة الخاصة في العرض الشفوي الذي قدمته إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته السادسة والثلاثين، بأن زعيم حزب الإنقاذ الوطني الكمبودي، كيم سوخا، اعتُقل بناءً على تهم تتصل بتعليقات أدلى بها في عام ٢٠١٣ بشأن استراتيجيته السياسية للطعن في الحكومة الحالية انطلاقاً من القواعد الشعبية. وفيما بعد، وجهت إلى السيد سوخا تهمة التآمر مع قوة أجنبية، وهو فعل ينطوي على "إثارة أعمال عداوية أو أفعال عدوانية على كمبوديا"، وزُعم أن القوة الأجنبية المعنية هي الولايات المتحدة الأمريكية. وهو لا يزال رهن الحس الاحتياطي في المركز الإصلاحي رقم ٣. وقد رُفض السماح للمقرر الخاصة بزيارته في آذار/مارس ٢٠١٨.

٧٠- وفي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧، بعد تلقي شكاوى من الحركة المتحدة الوطنية من أجل كمبوديا مستقلة ومحيدة ومسالمة ومتعاونة (FUNCINPEC) وحزب الشباب الكمبودي، قدمت وزارة الداخلية طلباً إلى المحكمة العليا، بموجب التعديلات التي أدخلت على قانون الأحزاب السياسية، لحل حزب الإنقاذ الوطني الكمبودي. وفي تلك الأثناء، وبينما كانت القضية معروضة على المحكمة، سُنت تعديلات على مجموعة من القوانين الانتخابية تنص على إعادة توزيع المقاعد التي فاز بها حزب الإنقاذ الوطني الكمبودي المحلول على الأحزاب الأخرى.

٧١- وفي ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧، حلت المحكمة العليا حزب الإنقاذ الوطني الكمبودي ومنعت ١١٨ عضواً من كبار أعضائه من ممارسة أي نشاط سياسي لمدة خمس سنوات. ويساور المقررة الخاصة القلق لأن الأدلة التي قدمتها وزارة الداخلية، وهي الأدلة التي استندت إليها المحكمة العليا في قرارها حل حزب الإنقاذ الوطني الكمبودي، هي، في جزء منها، نفس الأدلة المعروضة حالياً أمام القاضي المكلف بالتحقيق في التهم الموجهة إلى السيد كيم سوخا. ولم تعترض المحكمة العليا في حكمها على تلك الأدلة ولم يقدم حزب الإنقاذ الوطني الكمبودي أي أدلة دفاع، الأمر الذي يثير مخاوف بشأن الأساس الذي استند إليه قرار حل الحزب.

٧٢- ومنذ ذلك الحين، فر العديد من أعضاء حزب الإنقاذ الوطني الكمبودي من البلد، وأفاد آخرون بتعرضهم للتخويف من جانب السلطات ولضغوط للتخلي عن حزبهم والانضمام لحزب الشعب الكمبودي الحاكم.

٧٣- وبعد حل الحزب، أعادت اللجنة الوطنية للانتخابات توزيع المقاعد التي كان قد فاز بها في الجمعية الوطنية في انتخابات عام ٢٠١٣. وقبلت ثلاثة أحزاب تلك المقاعد (الحركة المتحدة الوطنية من أجل كمبوديا مستقلة ومحيدة ومسالمة ومتعاونة، وحزب الجنسية الكمبودية، وحزب الخمير للتنمية الاقتصادية)، ورفضها حزبان (حزب الرابطة من أجل الديمقراطية وحزب الخمير لمكافحة الفقر)، فأعيد توزيع المقاعد المخصصة لهما على حزب الشعب الكمبودي.

٧٤- وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، أعادت اللجنة الوطنية للانتخابات أيضاً توزيع المناصب التي فاز بها الحزب في انتخابات المجالس البلدية/سانغكات التي عُقدت في حزيران/يونيه ٢٠١٧ (٤٣ في المائة من مجموع المناصب). وكسب حزب الشعب الكمبودي معظم تلك المناصب، ٥٤٨ منصباً من أصل ٥٠٧ مناصب أعضاء مجالس البلديات التي

كان حزب الإنقاذ قد فاز بها و٤٨٩ منصباً من مناصب رؤساء مجالس البلديات التي كان حزب الإنقاذ قد فاز بها. ومن بين المناصب المتبقية من مناصب أعضاء مجالس البلديات، مُنحت الحركة الوطنية ٢٤٠ منصباً، وحزب الخمير الوطني المتحد ٢٠٣ مناصب، وحزب الجنسية الكمبودية ١٠ مناصب، ومنحت ٣ مناصب لكل من حزب الشباب الكمبودي وحزب الشعوب الأصلية الكمبودية من أجل الديمقراطية. ورفض حزب الرابطة من أجل الديمقراطية والحزب الشعبي الديمقراطي المقاعد المعاد توزيعها.

٧٥- أما في مجلس الشيوخ، فخسر عضوان مقعدهما في أعقاب حل حزب الإنقاذ الوطني الكمبودي. ولم يخض الحزب انتخابات مجالس البلديات/سانغات في عام ٢٠١٢ لأنه شكّل لاحقاً بعد اندماج حزب سام رينسي وحزب حقوق الإنسان، اللذين كان لكلاهما مقاعد في مجلس الشيوخ. وأعضاء مجالس البلديات ونواب الجمعية الوطنية هم الوحيدون الذين يحق لهم المشاركة في انتخاب أعضاء مجلس الشيوخ من خلال الاقتراع غير المباشر، وهو ما يعني أن حزب الشعب الكمبودي بات يشغل زهاء ٩٥ في المائة من مجموع مقاعد مجلس الشيوخ في أعقاب عملية إعادة توزيع المقاعد. وقد عُقدت انتخابات مجلس الشيوخ بكامل عضويته في شباط/فبراير ٢٠١٨، وفاز حزب الشعب الكمبودي بجميع المقاعد الانتخابية البالغ عددها ٥٨ مقعداً (يعين الملك عضوين لشغل مقعدين وتعين الجمعية الوطنية عضوين لشغل مقعدين آخرين).

٧٦- وقد أدت التعديلات التي أدخلت على القوانين وما ترتب عليها من إعادة توزيع المقاعد الانتخابية إلى حرمان ملايين الكمبوديين من حقهم في المشاركة السياسية. فبالنسبة لمن أدلوا بأصواتهم في الدوائر الانتخابية التي فاز فيها حزب الإنقاذ الوطني الكمبودي، حل محل المرشحين الذين أدلى هؤلاء الأشخاص بأصواتهم لصالحهم في انتخابات الجمعية الوطنية لعام ٢٠١٣ وانتخابات مجالس البلديات لعام ٢٠١٧ أشخاص آخرون يمثلون أحزاباً سياسية أخرى، وهو ما أثر بدوره على انتخاب أعضاء مجلس الشيوخ. ويثير هذا الوضع مخاوف جدية إزاء الحق في المشاركة في إدارة الشؤون السياسية، التي يتضمن حق الفرد في أن يمثله ممثلون من اختياره.

٧٧- وتشير المقررة الخاصة إلى أن ثلاثة من أعضاء اللجنة الوطنية للانتخابات تركوا مقاعدهم عقب حل حزب الإنقاذ الوطني الكمبودي لكونهم أعضاء معينين من قبل حزب الإنقاذ (كانت عضوية اللجنة مقسمة بين حزب الشعب الكمبودي وحزب الإنقاذ الوطني الكمبودي بعد اتخاذ قرار "ثقافة الحوار" في تموز/يوليه ٢٠١٤، بينما تمثل المقاعد المتبقية المجتمع المدني). وفي كانون الأول/ديسمبر، أقرّت الجمعية الوطنية المعاد تشكيلها حديثاً تعيين الأعضاء الجدد، الذين تبدو ترشيحاتهم منافية لأحكام قانون لجنة الانتخابات الوطنية.

٧٨- وتعلن كمبوديا أنها نظام ليبرالي متعدد الأحزاب (المادة ٥١ من الدستور). وبعد انتهاء فترة طويلة لتسجيل الأحزاب السياسية الراغبة ترغيب في خوض الانتخابات الوطنية في تموز/يوليه ٢٠١٨، سجلت اللجنة الوطنية للانتخابات ٢٠ حزباً سياسياً شكّل العديد منها حديثاً. ودُكرت المقررة الخاصة بأن سلطة الأمم المتحدة الانتقالية في كمبوديا أشرفت، قبل ٢٥ عاماً، على أول انتخابات تعقد بعد التوقيع على الاتفاقات المتعلقة بتسوية سياسية شاملة للنزاع في كمبوديا في باريس في عام ١٩٩١، وهي انتخابات خاضها آنذاك ٢٠ حزباً سياسياً كان العديد منها حديث العهد. ومع ذلك، فلا يمكن اعتبار أي انتخابات بمثابة انتخابات حقيقية إذا مُنح حزب المعارضة الرئيسي من المشاركة فيها و١١٨ عضواً من كبار أعضائه من الترشح فيها.

تاسعاً - إقامة العدل

٧٩- سرّ المقررة الخاصة أن تعلم أن وزارة العدل شهدت زيادة في ميزانيتها وأنها تحوز الآن تقدماً في تنفيذ عدد من المبادرات التي نوقشت منذ وقت طويل. وحتى الآن، سُجّلت ٢٣ ٠٠٠ قضية على قاعدة البيانات الإلكترونية التابعة للمحكمة الجنائية، وأشارت الوزارة أثناء المناقشات إلى إمكانية استحداث قاعدة بيانات جنائية مركزية ثم إدراج القضايا المدنية فيها ونشر نظام إلكتروني شامل لإدارة القضايا. وترحب المقررة الخاصة أيضاً بالزيادة الإضافية في التمويل المخصص لتقديم المساعدة القانونية وبوضع سياسة وطنية للمساعدة القانونية، وهي تحت الحكومة على تطوير هذه السياسة تطويراً كاملاً وتخصيص موارد كافية لها.

٨٠- وما زال القلق يساور المقررة الخاصة إزاء عدم استخدام الأدلة استخداماً متسقاً في القضايا الجنائية. وتنص المادة ٣٢١ من قانون الإجراءات الجنائية على الأحكام القانونية الرئيسية في هذا الصدد، ولا توجد أي توجيهات أخرى بشأن تقييم الأدلة. وتلاحظ المقررة الخاصة أن الحكومة أشارت إلى أن الأحكام الواردة في قانون الإجراءات الجنائية توفر توجيهات كافية للقضاة وأن الممارسات المتبعة فيما يخص الأدلة تختلف باختلاف القضاة. فعلى سبيل المثال، نقض قضاة في محكمة الاستئناف قرارات إدانة لنقص الأدلة، ولكن الممارسات المتبعة تختلف باختلاف القضايا. وعلى النحو المشار إليه أعلاه، فإن قرار المحكمة العليا حل حزب الإنقاذ الوطني الكمبودي يثير مخاوف جدية فيما يتعلق باستخدام الأدلة. وينبغي لوزارة العدل أن تنظر في وضع مبادئ توجيهية واضحة بشأن المعايير المناسبة لتقييم الأدلة. ويمكن استفادة دروس من عمل الدوائر الاستئنافية في محاكم كمبوديا.

٨١- وفي آذار/مارس ٢٠١٨، اغتنمت المقررة الخاصة الفرصة للاجتماع مع كبار موظفي المحاكم. ورحبت ترحيباً حاراً بالعمل الجاري في محكمة الاستئناف على تعزيز التعليل القضائي والمناقشة الجارية بشأن نشر قرارات المحاكم. ومن شأن زيادة الشفافية في اتخاذ القرارات القضائية أن تفضي إلى زيادة اليقين القانوني وإلى اتخاذ قرارات أكثر اتساقاً فيما يتعلق بالأدلة وتطبيق القانون وأن تعزز بذلك ثقة الجمهور في السلطة القضائية. ومن شأن نشر القرارات القضائية ومبرراتها أن يعود أيضاً بالفائدة على الجامعات وعلى الأكاديمية الملكية للمهن القضائية فيما يضطلعان به من عمل هام في مجال تثقيف المهنيين القانونيين في المستقبل. ومن الأمور المشجعة أيضاً، الخطط الرامية إلى تدريب قضاة محكمة الاستئناف تدريباً كاملاً قبل تعيينهم في محاكم الاستئناف الإقليمية. وسييسر ذلك إمكانية اللجوء إلى العدالة ويُعني الكثير من المحتجزين عن الحاجة إلى السفر إلى بنوم بنه لحضور جلسات استئناف قضاياهم.

٨٢- وتحت المقررة الخاصة وزارة العدل على المضي قدماً، بالتعاون مع مراكز الخدمات القضائية المحلية التابعة لها وبرنامج التثقيف المتصل بها، في دعم زيادة استخدام إجراءات المراقبة القضائية (بدلاً من الحبس الاحتياطي) وتكملة توسيع نطاق بدائل عقوبة الحبس حسبما هو مقرر.

٨٣- وهناك قضيتان معروضتان على الدوائر الاستئنافية في محاكم كمبوديا. وقُدِّمت الإفادات الشفوية النهائية في القضية ٠٢/٠٠٢، وهي القضية الثانية المرفوعة ضد نون تشيا وخيو سامفان، في ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠١٧. ويتوقع أن يصدر الحكم في هذه القضية في

عام ٢٠١٨. وبلغت القضية ٠٠٣ المرفوعة ضد مياس موث مرحلة الإدلاء بالمرفوعات الختامية من قبل المدعين العامين المشاركين في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧. وقُسم ملف القضية ٠٠٤ المرفوعة ضد إيم شاييم وآو آم وييم بيث إلى ثلاثة ملفات. وقد أُغلق التحقيق في هذه القضية للمرة الثانية في ٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧.

عاشراً - تقديم التقارير بموجب المعاهدات والاستعراض الدوري الشامل

٨٤- ما زال لدى كمبوديا عدد من التقارير الدورية التي فات موعد تقديمها إلى هيئات المعاهدات، ومنها: التقرير الثالث عن اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة؛ والتقرير الأولي عن الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري؛ والتقرير الأولي عن اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، والتقرير الجامع للتقريين الدوريين الخامس والسادس عن العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وكان من المقرر أن تقدم كمبوديا في أيار/مايو ٢٠١٨ تقريرها الجامع للتقارير من الرابع إلى السادس عن اتفاقية حقوق الطفل، وقد علمت المقررة الخاصة أن هذا التقرير سيقدم قريباً. وقدمت كمبوديا، في آذار/مارس، تقريرها الجامع للتقارير الدورية من الرابع عشر إلى السادس عشر عن الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، وقدمت، في نيسان/أبريل، تقريرها السادس عن اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. ويجري إعداد جميع التقارير الأخرى التي فات موعد تقديمها.

٨٥- ومن المقرر تقديم التقرير الثالث عن تنفيذ أحكام العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية خلال فترة الإبلاغ المقبلة.

٨٦- أما التقرير الوطني للجولة الثالثة من الاستعراض الدوري الشامل، فمن المقرر تقديمه في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨ حيث من المقرر أن يستعرض الفريق العامل التابع لمجلس حقوق الإنسان تقرير كمبوديا في دورته الثانية والثلاثين (التي ستعقد في الفترة من كانون الثاني/يناير إلى شباط/فبراير ٢٠١٩). وتشجع المقررة الخاصة الحكومة على الشروع في بذل جهود تعاونية لإعداد تقاريرها بالتشاور مع طائفة من أصحاب المصلحة، بمن فيهم منظمات المجتمع المدني، كما تشجعها على اعتماد خطة لتنفيذ التوصيات الصادرة عن عملية الاستعراض ولتقديم تقاريرها إلى هيئات المعاهدات. ويتوقع أن يتيح الفريق العامل المشترك بين الوزارات المنشأ حديثاً والمكلف بتوجيه العمل المتصل بتقديم التقارير المتعلقة بحالة حقوق الإنسان في كمبوديا إلى الأمم المتحدة الفرصة لتعزيز اتباع الممارسات الفضلى التي تكفل قيام عمليتي إعداد التقارير والمتابعة على التعاون والمشاركة من خلال خطط التنفيذ المتفق عليها.

حادي عشر - البلاغات المقدمة إلى الحكومة

٨٧- في الفترة الممتدة بين حزيران/يونيه ٢٠١٧ وحزيران/يونيه ٢٠١٨، قدمت الحكومة عدداً جديراً بالترحيب من الردود على البلاغات المرسلّة إليها. وأحيل إلى الحكومة خلال تلك الفترة أحد عشر بلاغاً، منها خمسة نداءات عاجلة، ورسالتا ادعاء، وأربع رسائل أخرى. وأصدرت تلك البلاغات الولاية القطرية و/أو غيرها من آليات الإجراءات الخاصة. وأصدرت

المقررة الخاصة ثمانية نشرات صحفية. وهيمن على تلك النشرات موضوعاً المشاركة السياسية وحرية التعبير.

٨٨- وإضافة إلى ذلك، في ١٩ نيسان/أبريل ٢٠١٨، خلص الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي إلى أن استمرار احتجاز كيم سوخا يعد احتجازاً تعسفياً (A/HRC/WGAD/2018/9). وأقرت الحكومة باستلام البلاغات الواردة من الفريق العامل ولكنها لم تزد عليها بعد لإبداء آرائها فيها.

ثاني عشر - الاستنتاجات

٨٩- تدهورت حالة حقوق الإنسان عموماً في كمبوديا خلال العام الماضي. فمن جهة، مهد استمرار النمو الاقتصادي الذي تشهده كمبوديا الطريق لتحسن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، ولا سيما الحماية الاجتماعية والحد الأدنى للأجور وإجازات الأمومة. وقدمت الحكومة تقريرها السادس إلى اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، مما سيساعد على تعزيز الحوار بشأن المساواة بين الجنسين، وتقريرها الجامع للتقارير من الرابع عشر إلى السادس عشر إلى لجنة القضاء على التمييز العنصري. ورغم هذه التطورات الإيجابية، حدث تراجع في مجال الحقوق السياسية وفي التمتع بالحريات الأساسية. ذلك أن حل حزب الإنقاذ الوطني الكمبودي، وسجن رئيسه كيم سوخا ومنع ١١٨ مسؤولاً من مسؤولي الحزب ممارسة أي نشاط سياسي لمدة خمس سنوات وإعادة توزيع مقاعد الحزب على نواب برلمانيين غير منتخبين، كلها أمور أضعفت الحقوق السياسية بشدة. أما التطورات التي طرأت على القوانين والسياسات والممارسات، بما فيها تعديل الدستور لتضمينه أحكاماً تجرم القذح في الذات الملكية، فاستهدفت الأصوات الناقدة والمعارضة وقيدت الحريات الأساسية إلى حد كبير. وهذه تطورات خطيرة. ولن تتحقق تنمية اقتصادية مستدامة ما لم يأت تحسن التمتع بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية مصحوباً باحترام الحقوق المدنية والسياسية حسبما يلميه مبدأ عدم قابلية الحقوق للتجزئة.

٩٠- وتؤكد المقررة الخاصة مجدداً، بالنظر إلى تاريخ كمبوديا، أن حقوق الإنسان لا غنى عنها لتحقيق السلام الدائم والاستقرار والتنمية. فهذه الرؤية، التي تستند إلى ميثاق الأمم المتحدة وإلى خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، هي الأساس الذي تقوم عليه أهداف التنمية المستدامة. وتتجلى هذه الرؤية أيضاً في دستور كمبوديا، الذي ينص على أن تكون كمبوديا "واحة سلام" قائمة على نظام ديمقراطي ليبرالي متعدد الأحزاب يضمن حقوق الإنسان واحترام القانون واتباع نهج تقدمي في تنمية الأمة.

٩١- وبالنظر إلى ما تشهده كمبودية من تنمية اقتصادية وتقدم هائل، فإن هذا هو الوقت المناسب للتركيز على ضمان تحقيق أهداف التنمية المستدامة ووضع خطط عمل ذات أهداف محددة تكفل تقاسم جميع الكمبوديين ثمار التنمية على قدم المساواة فيما بينهم. وتتطلع المقررة الخاصة إلى تسلم خطة إضفاء طابع محلي على أهداف التنمية المستدامة وإلى العمل مع الحكومة والشركاء في التنمية والمجتمع المدني ضماناً لتحقيق تلك

الأهداف. لذا، فهي تعتمز التركيز في تقريرها المقبل على الجوانب المتعلقة بحقوق الإنسان من إضفاء طابع محلي على تلك الأهداف.

ثالث عشر - التوصيات

٩٢ - تؤكد المقررة الخاصة من جديد استعدادها للتعاون مع الحكومة في حماية حقوق الإنسان واحترامها وتعزيزها بما يعود بالنفع على جميع الكمبوديين. ومن أجل دعم الحكومة في إحراز تقدم ملموس في تنفيذ مجموعة التوصيات، وعملاً بالمناقشات التي جرت بهذا الشأن، يُسلط الضوء على التوصيات التالية لاتخاذ إجراءات فورية بشأنها: ينبغي للحكومة أن تقوم بما يلي:

(أ) عقد مؤتمر وطني في عام ٢٠١٩، بمشاركة منظمات المجتمع المدني والمناخين ووكالات الأمم المتحدة، لإعداد خطة منسقة لتنفيذ التوصيات الصادرة عن الاستعراض الدوري الشامل وهيئات المعاهدات والإجراءات الخاصة؛

(ب) الانتهاء من وضع خطة وسياسات إضفاء طابع محلي على أهداف التنمية المستدامة ونشرها لتحقيق نجاح ملموس في بلوغ تلك الأهداف؛

(ج) تبسيط عملية منح سندات ملكية أراضي المشاع ووضع خطة تتضمن أهدافاً للقيام بذلك؛

(د) ضمان عرض قائمة رسوم المحاكم علناً بلغة الخمير في جميع المحاكم والتحقق من أي رسوم إضافية قد يفرضها كتاب المحاكم بصورة مشروعة والتحقق منها وعرضها علناً أيضاً، إن لم يتم القيام بذلك بعد؛

(هـ) ضمان أن تُعرض بوضوح، في مداخل جميع مراكز الاحتجاز، إخطارات بلغة الخمير تبين أنه لا يجوز دفع أي مبلغ من المال لحراس السجن أو غيرهم من العاملين فيها؛

(و) وضع دليل عن جمع الأدلة وتقييماً واستخدامها وتخزينها تعزيزاً لإقامة العدل؛

(ز) مواصلة عملية تجميع القرارات الرئيسية الصادرة عن المحاكم الابتدائية ومحاكم الاستئناف والمحكمة العليا والتعجيل بها؛

(ح) تقديم مبادئ توجيهية من المجلس الأعلى للهيئة القضائية إلى جميع القضاة فيما يخص استخدام استمارة الحبس الاحتياطي كوسيلة لتشجيعهم على إصدار أحكام مبررة في قرارات الحبس الاحتياطي ذات الصلة ولطلب الدعم في مجال بناء القدرات حسب الاقتضاء؛

(ط) الإفراج عن جميع المحتجزين الذين اتهموا وسجنوا بناء على ادعاءات لا تثبت أي أدلة كافية وعمّن اعتقلوا بسبب انتمائهم السياسي أو عملهم في مجال حقوق الإنسان أو تعبيرهم عن آرائهم؛

(ي) رفع الحظر الذي يمنع ١١٨ عضواً من أعضاء حزب الإنقاذ الوطني الكمبودي السابقين من الانخراط في أي نشاط سياسي وردّ المقاعد التي كان الحزب قد

فاز بها في انتخابات أعضاء ورؤساء مجالس البلديات لأعضائه الذين انتخبوا في حزيران/يونيه ٢٠١٧.

٩٣- ويسلّط الضوء على التوصيات التالية للنظر فيها من أجل تمكين الحكومة من تحديد أفضل السبل لضمان تطبيق القوانين امتثالاً للمعايير الدولية لحقوق الإنسان: ينبغي للحكومة أن تقوم بما يلي:

(أ) إلغاء أحكام قانون العقوبات التي يمكن استخدامها لتقييد حرية التعبير والتجمّع وتكوين الجمعيات سعياً لتحقيق قدر أكبر من التوافق مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان، وإلغاء تجريم مخالقات من قبيل التشهير؛

(ب) الحرص على أن تؤخذ المدخلات المقدمة من المجتمع المدني ووكالات الأمم المتحدة في الاعتبار في الصيغة النهائية من قانون الموارد البيئية والطبيعية؛

(ج) زيادة الجهود الرامية إلى تسجيل القضايا القانونية بشكل منهجي، وتقديم تقارير عن القضايا المرفوعة أمام المحاكم مشفوعة بموجزات لمبررات للأحكام الصادرة فيها، وتوفير تدريب شامل للعاملين في القضاء على محتويات دليل التعامل مع الأدلة حالما يتم الانتهاء من إعدادها؛

(د) زيادة الجهود الرامية إلى التقليل إلى أدنى حد من الاحتجاز السابق للمحاكمة، واللجوء إلى العقوبات غير الاحتجازية في الحالات المناسبة، ودعم ذلك بجملة التوعية العامة والإعلام؛

(هـ) وضع مبادئ توجيهية عملية بشأن العقوبات البديلة إنفاذاً لقانون قضاء الأحداث وأحكام القانون الجنائي ذات الصلة؛

(و) زيادة الجهود الرامية إلى نشر القرارات القضائية في جميع المحاكم؛

(ز) رصد مخصصات كافية من الميزانية، من خلال وزارة الاقتصاد والمالية، لعملية منح سندات ملكية أراضي المشاع ولتوفير المساعدة القانونية؛

(ح) استخدام التدابير المؤقتة المتوخاة بموجب الفقرة ٢ من المادة ٢٣ من قانون الأراضي ٢٠٠١ فيما يتعلق بمجتمعات الشعوب الأصلية لوقف جميع أشكال المعاملات العقارية حتى يتلقى المجتمع المحلي المعني قراراً نهائياً في مطالبته بأراضي المشاع التابعة له؛

(ط) الحرص على توفير موارد كافية للمراكز التي تؤوي مدمني المخدرات وغيرها من المواد المخدرة ومراكز دعم الأشخاص ذوي الإعاقة النفسية - الاجتماعية وغيرها من الإعاقات وكفالة استيفاء هذه المراكز المعايير الدولية ذات الصلة؛

(ي) إجراء استعراض للبرنامج الوطني لمكافحة المخدرات، بما في ذلك من منظور حقوق الإنسان؛

(ك) العمل على وضع جدول زمني تدريجي لضمان استيفاء شروط تقديم التقارير بموجب معاهدات الأمم المتحدة في مواعيدها.